


الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

وفي الصحيحين : عن خباب بن الأرت ، قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة ، فقلنا : ألا تدعو لنا . ألا تستنصر لنا ؛ قال : فجلس محمراً وجهه ، ثم قال : ((و الله إن من كان قبلكم ، ليؤخذ الرجل ، فيمشط بأمشاط الحديد ما بين لحمه وعظمه ، ما يصرفه ذلك عن دينه ، ويقعد الرجل فتحفر له الحفرة ، فيوضع المنشار على رأسه فيشق باثنتين ، ما يصرفه عن دينه)) الحديث .

وبعد ما وقع بعمار وأهله من المشركين ما وقع ، أذن النبي ﷺ لأصحابه في الهجرة إلى الحبشة ، لما اشتد بهم أذى المشركين ، فهاجروا وفيهم عمار رضي الله عنه ، ثم إنه رجع هو وبعض المهاجرين ، فهاجروا إلى المدينة ، وفي تلك الأحوال لم يطمئن أحد منهم إلى المشركين ، ولا داهنهم بدينه ، واستمروا على عداوتهم والبراءة منهم ، حتى هاجروا إلى المدينة ، وقصتهم في السير ، وكتب الحديث ، و المغازي ، مشهورة .
فأين القلب المطمئن بالإيمان ، وهو يرغب إلى أولئك الأشرار ، ويتعرض لما في أيديهم من حطام الدنيا ، ويتودد إليهم بأساجيع المدح ، كسجع الكهان ، ويقول 1 اكتبوا لي كذا ، اجعلوا لي كذا ،



ونحو ذلك من صيغ الطلب ، كما في المكاتبات الموشحة بالمديح ،
و الدعوات والتعظيمات ، والمجازفات الموشحة بنظم الأبيات ؟!
فسبحان من لا يخفى عليه خافية ، من أقوال خلقه وأعمالهم ،
وفي الحديث ((إن الله لا ينظر إلى صوركم ، ولا إلى أموالكم ،
ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم))
ونذكر أيضاً : طرفاً مما يتعلق بطرف الآية ، قال العماد ابن كثير ،
في تفسيره : أخبر تعالى عمن كفر به بعد الإيمان والتبصر ،
وشرح صدره بالكفر ، واطمأن به ، أنه قد غضب عليهم لعلمهم
بالإيمان ، ثم عدولهم عنه ، وأن لهم عذاباً عظيماً في الدار
الآخرة ، لأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة ، فأقدموا على ما
أقدموا عليه من الردة ، لأجل الدنيا ، وطبع على قلوبهم ، فهم لا
يعقلون بها شيئاً ينفعهم ، وختم على سمعهم وأبصارهم فلا
ينتفعون بها ، ولا أغنت عنهم شيئاً ، فهم غافلون عما يراد بهم .
وأما قوله : { **إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان** } [النحل : 106]
[فهو استثناء ممن كفر بلسانه ، ووافق المشركين بلفظه ، مكرهاً
على ما قاله ، بضرب وأذى ، وقلبه يأبى ما تقول ، وهو مطمئن
بالإيمان بالله ورسوله ؛ وروى العوفى عن ابن عباس : نزلت في
عمار ابن ياسر ، حين عذبه المشركون ، فوافقهم على ذلك
مستكرهاً ؛ وروى ابن جرير بسنده ، قال : أخذ المشركون عمار
بن ياسر فعذبوه ، حتى قاربهم في بعض ما أرادوا ، فشكا ذلك
إلى النبي ﷺ ، فقال : ((كيف تجد قلبك)) قال : مطمئناً بالإيمان ؛
فقال النبي ﷺ : ((إن عادوا فعد)) .
وقال ابن إسحاق : وكانت بنو مخزوم ، يخرجون بعمار بن ياسر ،
وبآبيه وأمه - وكانوا أهل بيت إسلام - إذا حميت الظهيرة ،
يعذبونهم برمضاء مكة ، فيمر بهم رسول الله ﷺ فيقول فيما بلغني
: ((اصبروا يا آل ياسر فإن موعدكم الجنة)) فأما أمه فقتلوها ،
وهي تآبى الإسلام ؛ قال وحدثني حكيم بن جبير ، عن سعيد بن
جبير ، قال أصحاب رسول الله ﷺ من العذاب ، ما يعذرون به في
ترك دينهم ؟ قال : نعم ، والله إن كانوا ليضربون أحدهم ،
ويجيعونه ويعطشونه ، حتى ما يقدر على أن يستوي جالساً من
شدة الضر الذي به ، حتى يعطيهم مما سألوه من الفتنة ، افتداءً
منهم مما يبلغون من جهدهم .

قال العماد ابن كثير : والأفضل ، والأولى : أن يثبت المسلم على دينه ، ولو أفضى إلى قتله ، كما ذكره الحافظ ابن عساكر ، في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي ، أحد الصحابة ، أنه أسرته الروم ، فجاؤوا به إلى عند ملكهم ، فقال له : تنصّر وأنا أشرك في ملكي ، وأزوجك بنتي ، فقال : لو أعطيتني جميع ما تملك ، وجميع ما تملكه العرب ، على أن أرجع عن دين محمد ﷺ طرفة عين ، ما فعلت ، فقال : إذا أقتلك ؛ قال أنت وذاك ، قال فأمر به فصلب ، وأمر الرماة فرموه قريباً من يديه ورجليه ، وهو يعرض على دين النصرانية ، فأبى ، ثم أمر به فأنزل ، ثم أمر بقدر ، وفي رواية ببقرة من نحاس ، فأحميت ، وجاء بأسير من المسلمين ، فألقاه وهو ينظر ، فإذا هو عظام تلوح ، وعرض عليه فأبى ، ثم أمر به أن يلقي فيها ، فرفع في البكرة ليلقى فيها ، فبكى ، فطمع فيه ودعاه ، فقال : إنما بكيت لأن نفسي إنما هي نفس واحدة ، تلقى في هذا القدر الساعة في الله ، فأحببت أن يكون بعدد كل شعرة في جسدي ، نفس تعذب هذا العذاب في الله .

وفي بعض الروايات : أنه سجنه ومنع منه الطعام والشراب أياماً ، ثم أرسل إليه بخمر ولحم خنزير ، فلم يقربه ، ثم استدعاه فقال : ما منعك أن تأكل ؟ فقال : أما إنه قد حل لي ، ولكن لم أكن لأشتمك بي ، فقال الملك : فقبل رأسي ، وأنا أطلقك ؛ فقال : وتطلق معي جميع أسارى المسلمين ، قال : نعم ؛ قال : فقبل رأسه ، فأطلق معه جميع أسارى المسلمين عنده . فلما رجع ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : حق على كل مسلم ، أن يقبل رأس عبد الله بن حذافة ، وأنا أبدأ ، فقام فقبل رأسه رضي الله عنهما .

قال العماد رحمه الله تعالى : وكما كان بلال رضي الله عنه ، يأبى على المشركين ذلك ، وهم يفعلون به الأفاعيل ، حتى إنهم ليضعون الصخرة العظيمة على صدره ، في شدة الحر ، ويأمرونه أن يشرك بالله ، فيأبى عليهم ، وهو يقول : أحد أحد ؛ ويقول : والله لو أعلم كلمة هي أغيب لكم منها لقلتها ، رضي الله عنه وأرضاه ؛ وكذلك حبيب بن زيد الأنصاري لما قال له مسيلمة الكذاب : أتشهد أن محمداً رسول الله ؟ فيقول : نعم ؛ فيقول : أتشهد أني رسول الله ؟ فيقول : لا أسمع فلم يزل يقطعه إرباً إرباً ، وهو ثابت على ذلك .

قلت : فهذه حال أصحاب رسول الله ﷺ وما لقوا من المشركين من شدة الأذى , فأين هذا من حال هؤلاء المفتونين ؟ الذين سارعوا إلى الباطل , و أوضعوا فيه , وأقبلوا و أدبروا , وتوددوا وداهنوا , وركنوا وعظموا , ومدحوا ؟ فكانوا أشبه بما قال الله تعالى : { ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا به إلا يسيراً } [الأحراب : 14] نسأل الله تعالى الثبات على الإسلام , ونعوذ به من مضلات الفتن , ما ظهر منها وما بطن .

ومن المعلوم : أن الذين أسلموا , وآمنوا بالنبى ﷺ وبما جاء به , لولا أنهم تبرؤوا من الشرك و أهله , وبأدروا المشركين بسبب دينهم , وعيب ألهتهم , لما تصدوا لهم بأنواع الأذى , وذلك أنهم أعلم الأمة بالحنيفية , وأعلم التوحيد , كما قال تعالى : { قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومه إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم } الآية [الممتحنة : 4] .

ثم إنه قال في رسالته : فمن شرح بالكفر صدرأ وارتد , وطابت نفسه بالكفر , فهو كافر .
فالجواب : أن يقال : تعداده ثلاث , تدل على جهله بنواقض الإسلام , لأن كل واحدة من هذه الثلاث , يكفر صاحبها , وبين هذه الثلاث تلازم و فمن شرح بالكفر صدرأ , فقد ارتد وطابت نفسه بالكفر , ومن طابت نفسه بالكفر , فقد ارتد وشرح بالكفر صدرأ , فحظ هذا الرجل التنطع بالكلام , من غير تصور للمعنى .
ثم إن آخر هذه الآية , يرشد إلى أن الذي أوقعهم في انشراح الصدر بالكفر , هو إثارة الدنيا على الآخرة , فقال : { ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين } [النحل : 107] فإذا استحب الوطن أو المال , أو الأزواج , أو العشيرة , أو المساكن , أو التجارة , أو غير ذلك من أمور الدنيا , وترك لأجل ذلك ما وجب عليه , من الهجرة والجهاد , فقد تناوله هذا الوعيد , كما قال تعالى : { قل إن كان آبائكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين } [التوبة : 24] .

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

قال المفسرون في قوله تعالى: { **ولكنه أخذ إلى الأرض واتبع هواه** } [الأعراف : 176] أي : مال إلى الدنيا وزهرتها ، وأثرها على طاعة الله ومرضاة ، فإذا كان هذا هو الواقع من هؤلاء ، فما هذا القلب الذي اطمأن بالإيمان ، مع وجود ما ينافي ذلك ، من إثارة الدنيا والطمأنينة إليها والرغبة فيها ، وترك ما أوجب الله تعالى عليه لأجلها ، ومن ادعى ما ليس فيه ، كذبتة شواهد الامتحان ، قال الله تعالى : { **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعلمون** } [التوبة : 105] .

ثم إنه قال : وما أجلسه في بلده إلا حماية لنفسه وماله ولده . **فالجواب** : أن نقول : هذا هو المحذور الأكبر ، والذنب الأعظم ، الذي ثبت الوعيد عليه في آية براءة ، فلو كان لهذا فقه أو معرفة ، لما اعتذر عن نفسه بأشياء لم أثر محبة النفس والمال والولد عليه ، وقد ثبت في رواية أبي صالح ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : لما أمر الله نبيه ﷺ : **قل إن كان آباءكم وأبناءكم**

{ إلى قوله : **{والله لا يهدي القوم الفاسقين}** إذا عرفت ذلك ، فلا يخفى : أن أهل نجد في هذه الحادثة ، صاروا أصنافاً .

فالصنف الأول : دخلوا تحت حكم هذه الآية ، لما ابتلوا بالعدو ، أخذوا إلى الأرض ، ورضوا بالمقام معهم وتحت أمرهم ، فتركوا ما وجب عليهم من الفرار بدينهم ، ومفارقة عدوهم ، إثارة لدينهم ، وأحبوا المقام ، وداهونوا أولئك الأقوام ، وخدموهم ، وأعانوهم ، وتقربوا إليهم بما لم يحبه الله ولا يرضاه ، بلا قسر ولا إكراه .

الصنف الثاني - وهم أشد - نقضوا عهد الإسلام ، واستجلبوا العدو إلى الأوطان ، وأووهم وظاهروهم ، ونصروهم ، وناذبوا المسلمين المهاجرين ، بالشتيم والسب ، وألبوا العدو عليهم ، وصارت مسبة من هاجر هي دينهم ، وسفهوا المسلمين ، واستصلحوا بزعمهم حالهم ، ظناً منهم أنه لا طاقة لأحد بهذا العدو ، وأن أمرهم سيستقر في جميع البلاد النجدية ، فضل سعيهم وخابت أمالهم ، والله غالب على أمره ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون .

الصف الثالث : حصل منهم إفاضة بين أظهرهم ، ولم يتبين منهم ما يتبين من الصنفين ، وهؤلاء قسمان ، مستطيع للهجرة ، وغير مستطيع ، والله أعلم بحالهم ، وهؤلاء لم يظهروا في العلانية ما يستدل به على السريرة ، بل ربما ظهر منهم كراهة الباطل ، والفساد والمعاصي ، وهم على خطر والله أسأل أن يمن على الجميع بالتوبة النصوح .

الصف الرابع : أناس نفروا في الابتداء ، وجاهدوا وصبروا ، لكنهم بعد ذلك لم يستقيموا على ذلك ، وحصل لهم فتنة صاروا فيها فرقاً ، فعسى الله أن يتداركهم برحمته ، وأن يتوب عليهم ، إنه هو التواب الرحيم .

وأما الصف الخامس : فمنهم الذين ثبتوا ولم يمكنوا منهم عدواً ، وصبروا على ركوب الأهوال في جميع الأحوال ، نسأل الله لنا ولهم الثبات على الإسلام ، والاستقامة على الإيمان ، والفضل لله تعالى على من ثبت واستقام ، وصبر على أذى الخلق في طاعة الحق ، وبالله التوفيق .

ووجدت لعالم الحجاز ، ومفتيهم الإمام : محمد بن أحمد الحفظي ، فضلاً نافعاً فيما وقع من الفتنة بالحجاز ، بعد وقعة ((سبل)) المعروفة ، وما جرى في تلك المدة من الافتتان عن الدين ، ودكّر أن الله أطفأ نار المفسدين ، وأطلع نور الموحدين ، ولكنه قد حصل في تلك المدة الماضية ، أمور عظام ، هي أكبر الذنوب ، وأعظم الآثام ، قد بلغ الشيطان فيها مراده ، ممن كان يدعي الإسلام .

منها : أن منهم من كره ما أنزل الله في كتابه من شرائع الدين ؛ ومنهم : من طعن في ذلك ، وأبغض الإسلام والمسلمين ؛ ومنهم : من ظاهر ووالي على طمس أعلام الموحدين ، وأرادوا إحياء أضدادها ، من أعمال الجاهلية ، وأفعال المشركين .

ومنهم : من استهزاء بالله وآياته ورسوله والمؤمنين ؛ ومنهم : من رضي بذلك وعزم عليه ، وأعان بنفسه أو ماله أو لسانه ، وقد ورد الوعيد الشديد فيمن أعان ، ولو بشرط كلمة في قتل مسلم ، فكيف الإعانة على حرب الإسلام والمسلمين ؛ ومنهم : من اتصف أو تخلق بأخلاق المنافقين ، وأبرز ما كان يكرهه من الداء الدفين .

ومنهم : من أشاع الكذب والأراجيف بقوة العدو ، وضعف أهل الإيمان فارحاً بذلك ، شامتاً بالمسلمين ؛ ومنهم : من ظن بالله ظن السوء ، بأنه أدال العدو ، واضمحل ما كان من النصر والتمكين ؛ ومنهم : من نقض ونكث صفقته ، واستبدال الرخيص

وهذه الأمور كلها جرت بغير إكراه ولا تعيين ، وكل واحدة منها تخذش في وجه إيمان فاعلها ، وتفت في عضد إسلام عاملها ، وهي المعاندة ردة عن الإسلام ، وإما نفاق في الدين وذكر الأدلة من القرآن .


قال : فالإنسان أعرف بنجاسته وطهارته ، وأخبر بمعصيته وطاعته ، وكفى بنفسك اليوم عليك حسيباً ، وبربك عليك رقيباً ، ولعلك أن تقول هولت الأمر ، فأقول : بل الأمر أكبر مما حسبت ، وأكثر مما سمعت ، تحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم ، وذكر الأدلة على ذلك .

ثم قال : وفي السنن أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، حكم بكفر أهل مسجد في الكوفة ، قال واحد : إنما مسيلمة على حق فيما قال ، وسكت الباقيون ، فأفتى بكفرهم جميعاً ؛ فلا يأمن الإنسان : أن يكون قد صدر منه كلمة كفر ، أو سمعها وسكت عليها ، ونحو ذلك .

فالحذر الحذر ، أيها العاقلون ، والتوبة التوبة أيها الغافلون ، فإن الفتنة حصلت في أصل الدين ، لا في فروعه ، ولا في الدنيا ؛ فيجب : أن تكون العشيرة ، والأزواج ، والأموال ، والتجارة ، والمساکن ، وقاية للدين ، وفداء عنه ، ولا يجعل الدين فداء عنها ، ووقاية لها ، قال تعالى : { قل إن كان آباءكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين } [التوبة : 24] .

فتفطن لها وتأملها ، فإن الله أوجب أن يكون الله ورسوله والجهاد ، أحب من تلك الثانية كلها ، فضلاً عن واحدة منها ، أو أكثر ، أو شيء دونها مما هو أحق ، فليكن الدين عندك أعلى الأشياء وأعلاها ، والتوبة أهم الأمور وأولاها ، انتهى المقصود من كلامه .

رحم الله هذا الإمام ما أبصره ، والحمد لله الذي جعل في كل زمان من يقول الحق ، ويرشد إلى الهدى والصدق ، وتندفع بعلمه حجج المبطلين ، وتلبس الجاهلين المفتونين ، فيا لها من نعمة لا يستطيع من وفق لها أن يقوم بشكرها ، فما ذاك إلا بتوفيق الله وفضله وإحسانه .



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

وأما هذا المغرور المسكين وأمثاله ، فإنهم خاضوا في عمرات الافتتان ، واطمأنت قلوبهم إلى أهل الظلم والعدوان ، وأكثروا التردد عليهم والمسير إليهم طوعاً واختياراً ، وتعرضوا لما في أيديهم من حطام الدنيا سراً وجهاراً ، فأين القلب المطمئن بالإيمان ، إذا كان مدعيه يجري مع الهوى في كل ميدان ؟ ! فما أشبه حال هذا وأمثاله ، بالضرب الثاني ، من الضروب الأربعة ، الذين ذكرهم العلامة ابن القيم رحمه الله ، وهم الذين لهم أوفر نصيب ، من قوله : { لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم } [آل عمران : 188] يفرحون بما أتوا من البدعة والضلالة ، ويحبون أن يحمدوا بإتباع السنة والإخلاص .

وهذا يكثر فيمن انحرف من المنتسبين إلى العلم والعبادة عن الصراط المستقيم ، فإنهم يرتكبون البدع والضلالات ، والرياء والسمعة ، و؟ يحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا من الإتيان والإخلاص والعلم ، فهم أهل الغضب والضلال .
وأما قول المعترض ، المفترى في وصف نفسه في تلك الحالة : أنه هاجر للمناهي ، عامل بالأمر ؛ فهذا في غاية التناقض والمكابرة ، فقد أقر قبل ذلك بأنه : كان في إقامته معهم ، صابراً على ما ينوبه منهم ، من المهاون والخسائر ، فإذا كان في عدادهم ، وفي سوادهم ، وطاعتهم ، ومعوتتهم بالمال ، فلا ريب أن هذا كله من المناهي ، فهو في أوامر أولئك الخلق ، لا في رضا الإله الحق ، وكلامه يناقض بعضه بعضاً .

فإن العامل بأوامر الله ، الهاجر لمناهيه ، لا تكون حالة كذلك ، من موالة الباطل والركون إليه ، ومظاهرة أهله وتعظيمهم ، والتذلل لهم والخضوع بين أيديهم ، وكل هذه الأمور قد أسجل الله في كتابه على فاعلها بالوعيد الشديد ، وسلب الإيمان ، وحبوط الأعمال ، والله المستعان ؛ فلو ترك هؤلاء المرء والجدال ، وأحجموا عن هذه الترهات ، وتابوا وأنابوا إلى عالم السر والخفيات ، لكان خيراً لهم .

وأما قوله : فذاك - والله - عندنا المسلم المهاجر ؛ فأقول : ألا تعجبون يا إخواني من هذا المسكين ، و أيم الله لا يقول هذا من له مسكة من عقل ، يدعي الهجرة ، ويقصرها على من تركها رأساً ، أين ذهب عقله عن قول الله تعالى : { والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً } الآية [الحج : 58] وقوله : { ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


كثيراً وسعة { النساء : 100 } وقوله : { يا عبادي الذين آمنوا إن أراضني واسعة فأياي فاعبدون * كل نفس ذائقة الموت ثم إني أترجعون } [العنكبوت : 56 - 57] إلى غير ذلك من الآيات ، والمعرفة بالهجرة وثوابها ، وأنها الانتقال من الأوطان والمساكن ، ومفارقة الأهلين والإخوان ، في طاعة الله ومرضاته . فالمهاجر هجر أهل الكفر والمعاصي ، بمفارقتهم ، والانتقال عنهم ، إلى محل لا يرى فيه منكر ، ولا يسمع فيه باطلاً عنهم ، تحيزاً ، بدينه ، كما دل عليه الكتاب ، والسنة ، والعقل ، والفطرة ، وعليه المسلمون قاطبة ؛ فما أشبه هذا الرجل ، في صرف الهجرة عن حقيقتها الشرعية ، بالباطنية الملاحدة ، في تأويلهم الشريعة على غير حقائقها ، التي أرادها من العباد .

قال العماد ابن كثير ، في الآية الأولى : يخبر عن من خرج مهاجراً سبيل الله ، ابتغاء مرضاته ، وترك الأوطان والأهلين ، والخلان ، وفارق بلاده في الله ورسوله ، ونصرة دين الله ، ثم قتلوا ، أي في الجهاد ، أو ماتوا حتف أنوفهم من غير قتال ، فقد حصلوا على الأجر الجزيل ، والثناء الجميل ، كما قال تعالى : { ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله } [النساء : 100] .

ومن المعلوم بالضرورة : أن رسول الله ﷺ وأصحابه ، هاجروا عن مكة ، وهي أفضل البلاد ، وأحبها إلى الله ، ولحقوا بالمدينة ، امتثالاً لأمر الله ، وطلباً لمرضاته ، وعداوة لأعدائه ، وقد قال تعالى ، فيمن لم يهاجر منهم { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم } إلى قوله : { ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها } .

ولم يستثني من هذا الوعيد ، إلا من ترك الهجرة لعدم الاستطاعة ، فقال : : { إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً * فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم } [النساء : 97 - 98] وما سموا مهاجرين ، وإن كانوا معذورين { يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً } الآية [النساء : 75] .

فسبحان الله : ما أسرع هذا الرجل إلى الخطأ ، والخطئ ، وإن كان لا يعذر بالإقامة إلا من جمع هذين الوصفين ، فما عذر امرئ صير على المهاون ، والخصائر ، ومشاهدة المعاصي والكبائر ، وهو على مفارقة ذلك كله قادر ، وما عذره في الصبر على ترك ما وجب عليه ، وفعل ما حرمه الله تعالى ، لكن هؤلاء فرحوا بما



عندهم من المحال , وقنعوا بما أفوه من الخيال , وتركب من هذا إيثار ما عندهم على ما سواه .

وقد يحمل ذلك : على أن يأمر بالباطل ويرتضيه , ومن لم يأمر به منهم لم يمه عنه , بل يقره ولا ينفيه ؛ وقد يرجح أهل الشرك والمعاصي على الموحدين , وهذا مما يبتلى به أهل الأهواء , والمعافى من عافاه الله , من إيثار أمر دنياه على أخراه , وهذا هو الواقع من بعض هؤلاء .

وقد ذكر أئمتنا , من أهل السنة , رحمهم الله تعالى : أنه وقع من أناس في زمانهم وقبله لا يبلغ هؤلاء معشار ما عندهم , من الفهم والعلم , ولا حول ولا قوة إلا بالله , وحسبنا الله ونعم الوكيل , لقد أحسن من قال :

يقضى على المرء في أيام محنته حتى يرى حسناً ما ليس بالحسن

والبصير لا يغتر باستحسان هؤلاء وأمثالهم , ما ركبوه وزينوه من باطلهم , ولا بتركهم الحق واستهجانهم له ولأهله , فإن الله تعالى ميز الخلق , بإرادتهم وأعمالهم وأقوالهم , وبين الصادق من الكذاب , وتدبر كتاب الله , وتفكر في آياته وحججه وبياناته , ولقد أحسن من قال شعراً :

فالحق شمس والعيون نواظر لكنها تخفى على العميان

وأما قوله : ومن كفر مسلماً فهو كافر .
فالجواب : أنه ما من أحد إلا هو يدعي الإسلام لنفسه , ولكل قول حقيقة , وقد ذكر شيخنا رحمه الله تعالى , تعريفاً جامعاً لأصل الإسلام , قال : أصل دين الإسلام , وقاعدته أمران ؛ الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له , والتحريض على ذلك , والموالة فيه , وتكفير من تركه ؛ الثاني : الإنذار عن الشرك في عبادة الله , والتغليظ في ذلك , والمعاداة فيه , وتكفير من فعله .

والمخالف في ذلك أنواع , فأشدهم مخالفة من خالف في الجميع ؛ ومنهم : من عبد الله وحده , ولم ينكر الشرك ؛ ومنهم : من أشرك ولم ينكر التوحيد ؛ ومنهم : من أنكر الشرك ولم يعاد أهله ؛ ومنهم : من عادهم ولم يكفرهم ؛ ومنهم : من لم يحب التوحيد , ولم يبغضه ؛ ومنهم : من أنكره ولم يعاد أهله ؛ ومنهم : من عادهم ولم يكفرهم ؛ ومنهم من كفرهم , وزعم أنه مسبة للصالحين .

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد

القسم الأول

ومنهم : من لم يبغض الشرك **مؤلم** يحبه ؛ ومنهم : من لم يعرف الشرك ولم ينكره ؛ ومنهم : وهو أشد الأنواع خطراً ، من عمل بالتوحيد ولم يعرف قدره ، فلم يبغض من تركه ، ولم يكفرهم ؛ ومنهم : من ترك الشرك وكرهه ، و أنكره ولم يعرف قدره ، فلم يعاد أهله ؛ وكل هؤلاء قد خالفوا ما جاءت به الأنبياء من دين الله ، انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

فيقال لهذا المسكين : تفتن في نفسك ، هل أنت داخل في هذه الأنواع ؟ فإن كنت فيها ، فما أسلمت حتى يثبت لك الإسلام ؛ ويقال أيضاً : من هذا الذي كفرك ، وواجهك بالتكفير ؟ فإن ثبت من شخص معروف ، فينظر : هل وافق الحكم المحل أم لا ؟ فإن وافقه فلا اعتراض على من حكم بالدليل .

وإن لم يوافق الحكم ، قلنا : جواب ثان ، عن قولك : من كفر مسلماً فهو الكافر ؛ فيقال لك : صحح نسبة هذا القول إلى قائل معروف يحتج بقوله ، ويكفيها في قبوله إذا كان له وجود في دواوين الإسلام ، التي صنفها الحفاظ من أهل الحديث ، فإن لم تجد له أصلاً بهذا اللفظ ، فكيف تحكيه جازماً به ؟ وما كان كذلك فلا ينهض الاحتجاج به ؛ نعم قد ثبت في الصحيح عن أبي ذر ((من دعا رجلاً بالكفر ، أو قال ، عدو الله ، وليس كذلك ، إلا حار عليه)) فليتأمل قوله : وليس كذلك ؛ ومعنى قوله : ((حار عليه)) أي :


رجع ، قال الله تعالى : { **إنه ظن أن لن يحور** } الآية [**الانشقاق** :

14] قال العلماء : وهذا وعيد شديد إذا لم يكن خصومهم كذلك . والكلام إنما هو على أفعال وأقوال تناقض الإسلام ، فإن للإسلام نواقض مذكورة في كتب الفقه ، لأرباب المذاهب الأربعة وغيرهم ، فمن وقع في شيء منها حكموا برده ، إلا أن يتوب ويراجع الحق ، فإن تاب توبة نصوحاً ، وهي التي استكملت شروط التوبة ، فإن الله تعالى يقبل توبة التائبين إذا صحت منهم ، وظهر من صالح الأقوال والأعمال والأحوال ، ما يدل على ذلك ، كما قال

تعالى : { **إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله** } فإذا حصلت هذه الأمور الأربعة ظاهراً وباطناً { **فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت المؤمنين أجراً عظيماً** } [**النساء** : **146**] .

فدلت الآية على أنه لا يكون مقدم على أحد من المسلمين ، ولا يتولى شيئاً من أعمالهم ، ولو صحت توبته بشروطها المذكورة في الآية .

وأما من لم يعرف له توبة صحيحة ، فالواجب أن يعامل معاملة أمثاله من المنافقين ، بالإعراض عنه ، وجهاده على ما يقع منه ، **لأن الله تعالى ميز عباده بالعتق** ، كما قال تعالى : { **ولقد**



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء

كتاب الجهاد

القسم
الأول

فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين} [العنكبوت : 3] وقال تعالى : {أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة والله خير بما تعلمون} [التوبة : 16] وقال تعالى : {ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين} [الحج : 11] .


وهذا الضرب من الناس , ينبغي منازلهم التي أنزلهم الله , كما قال تعالى : {أفجعل المسلمين كالمجرمين} الآية [القلم : 35] [فإذا كانوا قد أتوا شيئاً من المفكرات قولاً أو عملاً , أو ارتكبوا بدعة ولم يتوبوا توبة نصوحاً , فيجب على كل مسلم أن يبغضهم على ذلك , كما ورد في الحديث : ((أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)) فمن لم يحب أهل التوحيد والإيمان , ويبغض أهل البدع والضلال , فقد أوثق عرى الإسلام .

وقد جاءت الأحاديث والآثار بالتحذير من أهل البدع , والترغيب في هجرهم , والبعد عنهم , فمن ذلك ما روى اللاكائي في كتاب الستة , عن الفضل بن عياض : من أتاه رجل فدله على مبتدع , فقد غش الإسلام , فاحذروا الدخول على أصحاب البدع , فإنهم يصدون عن الحق .

وقال أيضاً لا تجلس مع صاحب بدعة , فإنني أخاف أن تنزل عليك اللعنة , ومن أحب صاحب بدعة أحبب الله عمله , وأخرج نور الإسلام من قبله ؛ وصاحب البدعة لا تأمنه على دينك , ولا تشاوره في أمرك , ولا تجلس إليه , فمن جلس إلى صاحب بدعة أورثه اله العمى ؛ وأخرج اللاكائي عن عطاء الخرساني : ما يكاد الله أن يأذن لصاحب بدعة بتوبة , وأمثال هذه كثير عن السلف والأئمة , ولو تتبعناه لطلال الجواب .

إذا عرف ذلك : فلو قدر أن رجلاً من المسلمين , قال في أناس قد تلطخوا بأمور , قد نص العلماء على أنها كفر , مستنديين في ذلك إلى الكتاب والسنة , غيرة لله وكراهة لما يكره الله من كفر مسلماً فهو الكافر شخصاً بعينه , اللهم إلا أن يحكي أفعالهم , فيظن السامع لذلك أنه كفرهم .

وأما الحديث الذي ذكرناه , فقد تأوله العلماء بما هو معروف , كأمثلة من أحاديث هذا الباب , كحديث : ((سباب المسلم فسوق , وقتاله كفر)) وأيضاً , فهو مقيد بقوله : وليس كذلك ؛ ولا يخفى ما جرى من الصحابة رضي الله تعالى عنهم , كقوله في مالك بن الدخشم : إنه منافق لا يحب الله ورسوله , فلم يعنفهم




النبى ﷺ بل قال : ((ألا تراه قال لا إله إلا الله)) فقال الله ولا سوله

أعلم ، فإننا نرى وجهه ونصيحته للمنافقين ، فقال النبى ﷺ : ((فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله ، يبتغى بذلك وجه الله)) وقد قال بعض العلماء : إن ذلك الرجل كان من أهل بدر .
ومن المعلوم : أن الخوارج طعنوا على ولاة الأمر ، وكفروا علماً

ومن قاتل معه من الصحابة وغيرهم ، وقد ثبت عن النبى ﷺ الأمر بقتالهم ، والبشارة لمن قاتلهم ، كما هو معروف ثابت في الصحيحين ، والسنن ، و المسانيد ؛ ولما قيل لعلي : أكفارهم ؟ فقال : من الكفر فروا ؛ فلو ذكرنا الأحاديث الواردة في الخوارج ، لطال الجواب .

وكلام العلماء على الحديث المتقدم ذكره ، قال النووي في شرح مسلم ((ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عدو الله ، وليس كذلك ، إلا حار عليه)) هذا مما عده بعض العلماء من المشكلات ، فإن مذهب أهل الحق لا يكفر المسلم بالمعاصي ، كالقتل و الزنا . وفي تأويل الحديث أوجه ، أحدها : أنه محمول على المستحل ؛ والثاني : معناه رجعت عليه معصيته ؛ والثالث : أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين ، وهذا ضعيف ، لأن الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون المحققون : أن الخوارج لا يكفرون ؛ والرابع : أنه يؤول إلى الكفر ، لأن المعاصي بريد الكفر ، انتهى ، ملخصاً . فانظر إلى ما حكاه النووي رحمه الله ، من أن الصحيح الذي قاله الأكثرون المحققون : أن الخوارج لا يكفرون ببدعتهم ، وحسبك بهذا الإمام ، فمن تأمل أقوال الصحابة رضي الله عنهم ، عرف الخطأ من الصواب ، لكن من أعظم الآفات عدم العلم وفساد القصد ، وهما آفة الأكثرين ، وفساد الدين ، نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة ، فما الذي حمل هذا المسكين على التمويه على جهلة الناس ، وتشكيكهم في أمر دينهم والإلباس . فمن ذلك قوله في آخر ورقته : فرحم الله امرءاً قال الحق ، وبه صدق ، فالحق أحق أن يتبع .

فالجواب أن يقال : تأمل ما تقدم من الجواب ، فإن الحق بحمد الله فيه ظاهر ، فإن كان طالب حق وجده ، وإلا فقد قامت عليه الحجة ، وانزاحت الشبهة ، عمن أراد البيان ووفق لفهم العلم والإيمان ، والله المستعان ؛ فعسى الله أن يمنع عنه موانع الهداية ، وأسباب الضلالة والغواية ، فإن هذا الرجل : قد قال بمقاله الخوارج وهو لا يدري ، وذلك في قوله : ومن كفر مسلماً فهو كافر



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

وبيانه فيما أسلفنا من كلام النوهي رحمه الله ، من أن مذهب أهل السنة والجماعة عدم التكفير بالذنوب ، وهذا قد حكم بالكفر على مرتكب هذا الذنب .

فلو قدر أن أحداً قال في حق مسلم صحيح الإسلام أنه كافر ، فأهل السنة لا يكفرونه بذلك ، لأن هذا ذنب من الذنوب ، وقد عرفت تأويلهم للحديث ، وأن الأخذ بالظواهر المخالفة لأصول السنة ، وما عليه الصحابة والتابعون وعلماء الأمة ، هو رأي الخوارج ، كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله شعراً :

**من لي بشبه خوارج كفروا بالذنب تأويلاً بلا حسيان
ولهم نصوص قصروا في فمها فأتوا من التقصير في
العرفان**

**هم خالفوا نصاً لنص مثله لم يفهموا التوفيق
بالإحسان**

**لكنكم خالفتم المنصوص با لشبه التي هي فكرة
الإنسان**

والمقصود : بيان حال صاحب الورقة ، وأنه قال بقول الخوارج ، المخالف لما عليه أهل السنة والجماعة ، فكفر المسلمين بدعوى ادعائها ، لعله اختلقها ، أو تلقها ممن لا يعتمد عليه ، ولا يعول في الأخبار عليه ؛ وقد تقدم قوله في الهجرة : أن من لزم وطنه ، مع ما يقع فيه من الظلم والفساد ، أنه هو المهاجر الصابر ؛ وقد عرفت : أنه عكس الحقيقة ، وخالف الكتاب والسنة ، والفطرة السليمة ، والعقول الصحيحة ، وأنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة .

وقوله المشار إليه ، يشبه قول الباطنية الإسماعيلية الملاحدة ، الذين تأولوا شرائع الدين على غير حقائقها ، وقولهم يتضمن تعطيل الشرائع ، وهم من أضر المبتدعة على دين الإسلام ، هذا ونحن نعلم : أنه قد وقع فيما وقع فيه عن جهالة ، فلو عرف حقيقة حال المبتدعة ، لعلم أن اقتفاء آثارهم من أعظم المطاعن عليه ، لكنه يقال في حق مثله شعراً :

**إذا كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة
أعظم**

ومن عجيب أمر هذا الرجل وأمثاله ، ممن انتصب للتدريس بلا علم ، وأفتى من غير إجازة ولا فهم ، أن منهم من يصرح بتكفير أهل لا إله إلا الله ، علماً وعملاً ودعوة وجهاداً ، بكونهم يكفرون عباد الأوثان ، وهم يقولون لا إله إلا الله ، وهذا منهم في غاية

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

التناقض والفساد ، ومخالفة الكتاب والسنة ، وإجماع الأمة ، وهذا شر من قول الخوارج ، كما لا يخفى على أولي البصائر .
وقد أشرت فيما تقدم إلى حاله ، وأنه لا يدري ما يقول ، ولا يدري أنه لا يدري ، فلو سكت لكان يسعنا السكوت عنه ؛ والحمد لله رب العلمين ، وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم

وله أيضاً : أسكنه الله الفردوس الأعلى .


بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الرحمن بن حسن ، إلى الأخ : عيد سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : الذي أوصيك به ونفسي ، تقوى الله ، والقيام له ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، و حض إخوانك على هذا ، و القيام معهم ، ودحر الرديء وردعه ، فإذا صلحت سريرة العبد ، وصار مقصده الحق ، والقيام لله ، وفي الله ، أعانه الله وسدده ، وإلا وكله إلى نفسه .

وما ذكرت : من الآية والحديث ، وما وجه الجمع بينهما ؟ فقال ابن كثير في قوله تعالى : { **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم** } [**النساء : 97**] فهذه الآية عامة ، في كل من أقام بين ظهرائني المشركين ، وهو قدر على الهجرة ، وليس متمكناً من إقامة الدين ، فهو مرتكب حراماً بالإجماع ، وبنص الآية ، حيث يقول تعالى { **ظالمي أنفسهم** } أي : بترك الهجرة ؛ وقد عرفتم : ما ذهب إليه المحققون من العلماء ، من حكمها باق إلى يوم القيامة ، إذا وجد المقتضى لها . وأما معنى الحديث ، فلم يتبين لي فيه ما تطمئن إليه النفس ، وسأبحث عن معناه ، وأكتب لك الجواب مبسوطاً ، إذا فتح الله تعالى ، إن شاء الله ، ونقول : { **سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم** } ، [**البقرة : 32**] .

وأجاب أيضاً : وأما ما ذكرت من الأسئلة في مخالطة المشركين ، وأهل البدع ، فإن كان لك قدرة على الهجرة عنهم ، وجيبت عليك ، لما فيها من حفظ الدين ، ومفارقة المشركين ، والبعد عنهم ؛ وأما من كان من المستضعفين ، الذين لا قدرة لهم على الهجرة ، فعليه أن يعتزلهم ما استطاع ، ويظهر دينه ، ويصبر على



أذاهم ، فقد قال تعالى : { **ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا**
أؤذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله } الآية [**العنكبوت** :
10] والله المستعان .


وأما السؤال ، عن قوله تعالى : { **من كفر بالله من بعد إيمانه إلا**
من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان } [**النحل** : 106] فالآية نزلت في
شأن عمار بن ياسر ، لما عذبه مشركو مكة ، وحيسوه في بئر
ميمون ، وأكرهوه على كلمة الكفر ، فقالها تخلصاً من عذابهم ،
فسأل النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : ((فإن عادوا فعد)) وهذا قبل
وجوب الهجرة ، فأنزل الله هذه الآية .
وأما حديث ((أ،أ برئ من مسلم بين أظهر المشركين إلا تراءا
ناراهما)) فهذا في حق من له قدرة على البعد عنهم ، وأما من لا
يمكنه البعد عنهم ، بحيث لا يقدر ذلك بوجه من الوجه ، فلا .
وأما حديث ((من أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم ، ولكن من
رضي وتابع ، فأولئك هم الهالكون)) فقد تقدم بيان ذلك في معنى
حديث ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده)) فالإنكار يجب مع
الاستطاعة ، والكراهة هي أضعف الإيمان .
وأما الرضا بالمنكر ، والمتابعة عليه ، فهو الهلاك الذي لا يرجى
معه فلاح .

وسئل : عمن سافر إلى بلاد المشركين للتجارة ؟
فأجاب : أما السفر إلى بلاد المشركين للتجارة ، فقد عمت به
البلوى ، وهو نقص في دين فاعله ، لكونه عرض نفسه للفتنة ،
بمخالطة المشركين ، فينبغي هجره وكرهته ، وهذا هو الذي
يفعله المسلمون معه ، من غيره تعنيف ولا سب ، ولا ضرب ، و
يكفي في حقه إظهار الإنكار عليه ، وإنكار فعله ، ولو لم يكن
حاضراً ، و المعصية إذا وجدت ، أنكرت على من فعلها أو رضيتها ،
إذا اطلع عليها .

وسئل أيضاً : الإنسان إذا لم يحصل له الأمر بالمعروف ، والنهي
عن المنكر ، أنه يهاجر ؟

فأجاب : هذه المسألة ، كما قال العلماء رحمهم الله تعالى ،
تجب الهجرة على من عجز عن إظهار دينه بدار الحرب ، فإن
قدر على إظهار دينه ، فهجرته مستحبة لا واجبة .

وقال بعضهم بوجوبها ، لما في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال :
((أنا بريء من مسلم بين ظهرائي المشركين)) فإن لم تكن
البلد بلد حرب ، و لم يظهر الكفر فيها ، لم نوجب الهجرة منها ،
16



إذا لم يكن فيها إلا المعاصي ؛ وعلى هذا يحمل الحديث الوارد عن النبي ﷺ أنه قال : ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده)) الحديث .

و قال أيضاً رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مفلج الحق و

ناصره ، و مدحض الباطل وما حقه ، تكفل سبحانه بنصر الدين ، وأقام بمحكم آي القرآن ، وحثه على كافة العالمين ، وصى الله على محمد ، وآله وصحبه ، والتابعين .

أما بعد : فإن الله سبحانه من حكمته ولطفه ورحمته ، لم يترك مدعي الإسلام والإيمان ، بلا محنة يختبرها الدق من الكذب ، و يميز بها بين المرتاب والمستيقن ، وله في ذلك حكمة بالغة ، ومشينة نافذة ، وحجة دامغة ، وقد تعددت سنته سبحانه وأيامه في خلقه بذلك ، قرناً فقرناً ، وجيلاً فجيلاً ، حتى خبطتنا : معشر المتكلمين ، محنة لنا ، واختباره لنا منه ، بقدوم العساكر العراقية ، لبعض بلاد المسلمين ، واستيلاء عليهم .


فعند ذلك : ميز الله الصادق في إسلامه وإيمانه ، وبين المرتاب في ذلك ، وضعيف اليقين أو الكذاب أصلاً ، حتى آل الأمر إلى أن تكلم بعض الناس ، في إسقاط الواجبات الدينية ، والفرائض الإسلامية ، وأقام المعاذير الباطلة ، لمن أثر ملاذه الدنيوية ، وشهوته العاجلة ، على ما أمر الله به ورسوله ، وافترضه على خلقه ، من الهجرة عن بلاد المشركين ، والفرار بالدين ، فروجوا بذلك على عوام المسلمين .

فأحببت : أن أنقل بعض كلام أئمة المفسرين ، على محكم الآيات القرآنية ، لينتفع بذلك طالب الحق ، ويكون حجة على من نازع ، وما حل وجادل ، فلا بد من وجود هذا الصنف لا كثرهم الله ، قال تعالى : {والذين يحتاجون في الله من بعد ما استجيب له

حجتهم داخضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد} [

الشورى : 16] وقال تعالى : {إن الذين يلحدون بآياتنا لا يخفون علينا} [**فصلت : 40**] وقال تعالى : {إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه} ، [**غافر : 56**] .

فاسمع يا طالب الحق : قال الإمام أبو جعفر : محمد بن جرير الطبري ، رحمه الله تعالى : قوله تعالى : {الم * أحسب الناس



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


أن يتركوا أن يقول آمنا وهم لا يفتنون } [العنكبوت : 1-2] قال
معناه : أظن الذين جزعوا يا محمد من أصحابك ، من أذى
المشركين إياهم ، أن تتركهم من غير اختبار ، ولا ابتلاء وامتحان ؟
بأن قالوا : آمنا بك يا محمد ، وصدقنا من الكذب . وقوله :
{ فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين } [العنكبوت : 3]
قال نزلت من أجل قوم ، كانوا قد أظهروا الإسلام بمكة ، وتخلفوا
عن الهجرة .

والفتنة التي فتن بها هؤلاء ، هي الهجرة التي امتحنوا بها ، ذكر
من قال ذلك ، ثم ذكر بسنده عن الشعبي ، قال : إنها نزلت {الم
* أحسب الناس أن يتركوا } لآيتين ، في أناس بمكة ، قد أقروا

بالإسلام ، فكتب إليهم أصحاب نبي الله ﷺ : أنه لا يقبل منكم
إسلام حتى تهاجروا ، فخرجوا عامدين إلى المدينة ، فاتبعهم
المشركون فردوهم ، فنزلت فيهم هذه الآية ، فكتبوا إليهم أنه قد
نزلت فيكم هذه الآية ، أية كذا وكذا .
فقالوا نخرج ، فإن تبعنا أحد قاتلناه : فخرجوا ، فاتبعهم المشركون
، فقاتلوهم ، فمنهم من قتل ، ومنهم من نجا ، فأنزل الله فيهم : {
ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن
ربك من بعدها لغفور رحيم } إلى آخر [النحل : 110] وقوله تعالى
: { ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أؤذي في الله جعل فتنة
الناس كعذاب الله } الآية [العنكبوت : 10] قال : نزلت في قوم
من أهل الإيمان ، كانوا بمكة فخرجوا مهاجرين ، فأدركوا وأخذوا ،
فأعطوا المشركين لما نالهم أذاهم ما أرادوا منهم ، ذكر الخبر
بذلك .

ثم ذكر بسنده عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان قوم من
أهل مكة أسلموا ، وكانوا يستفتحون بإسلامهم ، فأخرجهم
المشركون يوم بدر معهم ، فأصيب بعضهم ، فقال المسلمون :
كان أصحاب هؤلاء مسلمين وأكرهوا ، فاستغفروا لهم ، فنزلت :
{ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم } الآية
[النساء : 97] .

قال : فكتبوا إلى من بقي من المسلمين بمكة بهذه الآية : أن لا
عذر لهم ، فخرجوا ، فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة ، فنزلت
هذه الآية : { ومن الناس من يقول آمنا بالله } الآية [العنكبوت :
10] ، فكتب المسلمون إليهم بذلك ، فخرجوا و أيسوا من كل خير .
ثم نزلت فيهم : { ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم
جاهدوا وصبروا إن ربك من بعد 18 لغفور رحيم } إلى آخر [النحل :



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

110 [فكتبوا إليهم بذلك : أن الله قد جعل لكم مخرجاً ، فخرجوا فأدركهم المشركون ، فقاتلوهم حتى نجا من نجا ، وقتل من قتل . فانظر قول المسلمين : كان أصحاب هؤلاء مسلمين ، وأكبرها ، فاستغفروا لهم ، فنزلت : { إن الذين توفاهم الملائكة } الآية [**النساء : 97**] وظاهرها أنهم نهوا عن الاستغفار والدعاء ، لمن قد مات مع سواد المشركين ، ولو كان مسلماً ، فما أعز من يتفطن لهذه المسألة ، بل ما أعز من يعتقدونها ديناً .
وقوله تعالى : { ووصينا الإنسان بوالديه } إلى آخر الآية]


العنكبوت : 8] قال : نزلت على رسول الله ﷺ ، بسبب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، ثم ذكر بسنده عن قتادة ، قال : نزلت في سعد بن أبي وقاص ، لما هاجر قالت أمه : والله لا يظلني بيت حتى يرجع سعد ، فأنزل الله عز وجل في ذلك : أن يحسن إليهما ، ولا يطيعهما في الشرك .

وقوله تعالى : { يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون } الآية [**العنكبوت : 56**] يقول تعالى : يا عباد الذين

وحدوني ، وآمنوا بي وبرسولي محمد ﷺ ، إن أرضي واسعة ، لم تضق عليكم ، فيقيموا بموضع منها لا يحل لكم المقام فيه ، ولكن إذا عمل بمكان منها بمعاصي الله ، فلم تقدرُوا على تغييره ، فاهربوا منه .

ثم ذكر بسنده عن سعيد بن جبير ، في قوله : { إن أرضي واسعة } قال : إذا عمل فيها بالمعاصي ، فأخرج منها ؛ وعن عطاء في قوله : { إن أرضي واسعة } قال : إذا أمرتم بالمعاصي فاهربوا ، فإن أرضي واسعة ؛ وعن مجاهد : فهاجروا وجاهدوا .
وقول تعالى : { كل نفس ذائقة الموت } إلى قوله : { وهو السميع العليم } [**العنكبوت : 57 - 60**] قال : يقول تعالى ، ذكره للمؤمنين به : هاجروا من أرض الشرك ، إلى أرض الإسلام ، فإن أرضي واسعة ، فاصبروا على عبادتي ، وأخلصوا طاعتي ، فإنكم ميتون وصائرون إلي ، لأن كل نفس حية ذائقة الموت ، ثم إلينا بعد الموت تردون .

ثم أخبر ثناؤه ، عما أعد للصابرين منهم على طاعته ، من كرامته عنده ، فقال { والذين آمنوا } يعني صدقوا الله ورسوله ، فيما جاء به من عند الله { وعملوا الصالحات } يقول : وعملوا بما أمرهم به ، فأطاعوه فيه ، وانتهوا عما نهاهم عنه { لنبوئتهم من الجنة غرفة } يقول : لننزلهم من الجنة علائق .



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


وقوله : { **تجري من تحتها الأنهار** } يقول : تجري من تحت أشجارها الأنهار { **خالدين فيها** } يقول ما كثر فيها إلا ما لا نهاية { **نعم أجر العاملين** } يقول نعم جزاء العاملين بطاعة الله هذه الغرف { **الذين صبروا** } على أذى المشركين في الدنيا ، وما كانوا يلقون منهم ، وعلى العمل بطاعة الله وما يرضيه ، وجهاد أعدائه { **وعلى ربهم يتوكلون** } في أرزاقهم ، وجهاد أعدائهم ، فلا ينكلون عنهم ، ثقة منهم ، بأن الله معلي كلمته ، موهن كيد الكافرين ، وأن ما قسم لهم من الرزق ، فلن يفوتهم .

{ **و كآين من دابة لا تحمل رزقها** } يقول تعالى : ذكره للمؤمنين به وبرسوله ﷺ : هاجروا وجاهدوا في الله ، أيها المؤمنون أعداءه ، ولا تخافوا عيلاً ولا إقتار ، فكم من دابة ذات حاجة ، إلى غذاء ومطعم ومشرب { **لا تحمل رزقها** } يعني غذاءها فترفعه في يومها لغدها لعجزها عن ذلك { **الله يرزقها وإياكم** } يوماً بيوم { **وهو السميع** } لأقوالكم : نخشى بفراقنا الأوطان العيلة { **العليم** } ما في نفوسكم ، وما إليه صائر أمركم ، وأمر عدوكم ، من إذلال الله إياهم ، ونصرنكم عليهم ، وغير ذلك من أموركم لا يخفى عليه شيء من أمور خلقه .

وقوله : { **ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فأنى يؤفكون** } [**العنكبوت : 61**] يقول تعالى ذكره : ولئن سألت يا محمد ، هؤلاء المشركين بالله ، من خلق السماوات والأرض فسواهن ، ليقولن الذي خلق ذلك وفعله الله ، فأنى يؤفكون ، يقول جل ثناؤه : فأنى يصرفون عمن صنع ذلك ، فيعدلون عن إخلاص العبادة له ، وذكر بسنده عن قتادة : فأنى يؤفكون : أي : يعدلون .

وقوله : { **الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده وبقدر له إن الله بكل شيء عليم** } [**العنكبوت : 62**] يقول تعالى ذكره : الله يوسع من رزقه لمن يشاء من خلقه ، ويضيق فيقتصر لمن يشاء منهم ؛ يقول : فأرزاقكم وقسمتها بينكم أيها الناس بيدي ، دون كل أحد سواي ، أبسط لمن شئت منها ، وأقتصر على من شئت ، فلا يخلفكم عن الهجرة وجهاد عدوكم خوف العيلة ، إن الله بكل شيء عليم ، يقول إن الله عليم بمصالحكم ، ومن لا يصلح له إلا البسط في الرزق ، ومن لا يصلح له التقدير عليه ، وهو عالم بذلك ، انتهى .

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية { **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم** } إلى آخر الآية [**النساء : 97**]



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


قال البخاري : قال حدثنا عبد العزيز بن زياد المقرئ ، قال حدثنا
حيوة وغيره ، قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود ، قال :
قطع على أهل المدينة بعث ، فاكثبت فيه ، فلقيت عكرمة مولى
ابن عباس ، فأخبرته ، فنهاني عن ذلك أشد النهي .
ثم قال : أخبرني ابن عباس : أن أناساً من المسلمين ، كانوا مع

المشركين ، يكثرون سوادهم ، على عهد رسول الله ﷺ ، يأتي
السهم ، يرمى به ، فيصيب أحدهم فيقتله ، أو يضرب عنقه
فيقتل ، فأنزل الله { **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم** }
ثم ذكر كلام ابن جرير ، المتقدم .

ثم قال : فهذه الآية الكريمة ، عامة في كل من أقام بين ظهرائي
المشركين ، وهو قادر على الهجرة ، وليس متمكناً من إقامة
الدين ، فهو ظالم لنفسه ، مرتكب حراماً بالإجماع ، وبنص هذه
الآية ، حيث يقول تعالى : { **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي
أنفسهم** } أي بترك الهجرة { **قالوا إن كنا مستضعفين في الأرض**
{ **أي لا نقوى على الخروج من البلد ، ولا الذهاب في الأرض**
{ **قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأوهم
جهنم وساءت مصيراً** } .

ثم ذكر رواية السدي قال : لما أسر العباس ، و عقيل ونوفل ، قال
رسول الله ﷺ للعباس : ((اهد نفسك وابن أخيك)) قال يا رسول
الله ألم نصل قبلك ؟ ونشهد شهادتك ؟ قال ((يا عباس : إنكم
خاصمتم فخصمتم)) ثم تلا عليه هذه الآية { **ألم تكن أرض الله
واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأوهم جهنم وساءت مصيراً** } .
ثم رغب سبحانه في الهجرة ، فقال : { **ومن يهاجر في سبيل الله
يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة** } الآية [النساء : 100] وهذا
تحريض على الهجرة ، وترغيب في مفارقة المشركين ، فإن
المؤمن حيثما ذهب ، وجد عنهم مندوحة ، وملجأ يتحصن فيه .
وقوله : يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة ؛ أي : من الضلال إلى
الهدى ، ومن القلة إلى الغنى .

ثم قال : وإن كان سبب نزول هذه الآية ، خاص فيمن كان مع
المشركين ، حرب رسول ﷺ ، فحكمها عام ، باق إلى يوم
القيامة ، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولحديث
عبد الله ابن السعدي ، أن رسول الله ﷺ قال : ((لا تنقطع الهجرة
ما قوتل العدو)) رواه أحمد و الترمذي ؛ ولحديث معاوية ((لا



تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها ((

و قال ابن كثير أيضاً ، في تفسير قوله تعالى : {والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا} [الأنفال : 72] وهذا هو الصنف الثالث من المؤمنين ، وهم الذين آمنوا ولم يهاجروا ، نهى الله نبيه أن يجعلهم كالمهاجرين ، في الغنم وغير ذلك ، مما يقتضي الولاية .

ثم قال : { **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير** }

[**الأنفال : 73**] لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، قطع المولاة بينهم وبين الكفار ، و حذرهم من توليهم ، والقيام بين أظهرهم .

ثم ذكر بسنده عن أسامة ، عن النبي ﷺ قال : ((لا يتوارث أهل ملتين ، ولا يرث مسلم كافراً ، ولا كافراً مسلماً ، ثم قرأ قوله تعالى : { **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير** } .

ثم ذكر عن الزهري ، أن رسول الله ﷺ : أخذ على رجل دخل في الإسلام ، فقال : ((تقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، وإنك لا ترى نار مشرك إلا و أنت له حرب)) وهذا مرسل من هذا الوجه ، وقد روى متصلاً من وجه آخر ، عن رسول الله ﷺ ، (()) .

ثم ذكر عم سمرة بن جندب ، أما بعد : قال رسول الله ﷺ من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله ((وقوله تعالى : { **إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير** } أي إن لم تجانبوا المشركين ، وتوالوا المؤمنين ، وإلا وقعت الفتنة في الناس ، وهو التباس الأمر ، واختلاط المسلم بالكافر ، وفي ذلك ضعف للدين ، وقوة للكافرين .

وقوله تعالى : { **يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آبائكم وإخوانكم أولياء** } إلى قوله { **أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله** } [**التوبة : 23 - 24**] قال : يقول تعالى لا تتخذوا بطانة وأصدقاء ، تفشون إليهم أسراكم ، وتؤثرون المقام معهم على الهجرة .

قال ابن عباس رضي الله عنه ، لما أمر النبي ﷺ بالهجرة إلى المدينة ، فمنهم من نفر وبادر ، ومنهم من تعلق به أهله وأولاده ، يقولون له : نشدك بالله أن لا تضعينا ، فيرق لهم فيقيم عليهم ، وبدع الهجرة ، فأنزل الله هذه الآية ، فنهوا عن القيام مع المشركين ، وتكثير سوادهم .

وأخبر أن إيثار هذه الأصناف الثمانية ، على ما أمر الله به من الهجرة ، معصية لله ورسوله ، فقال : { فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين } .


قلت : ظاهر هذا الخطاب ، لمن ثبت إسلامه ، ولم يصدر منه ما يناقضه ، من الموالة والنصرة ، والإعانة بالنفس والمال ، والدلالة على عورات المسلمين ، وتمجيد المشركين في المنابر والمحافل ، والانحناء ، وخضع الرأس عند رؤيتهم ، كل هذه الأشياء ، أعظم مما نحن فيه ، ويحكم على من فعلها بحكم الله فيه .

قال تعالى : { ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ، ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون } [المائدة : 80 ، 81] .

وقال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين } إلى قوله : { يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيله الله لا يخافون لومة لائم } الآية [المائدة : 51 - 54] .

وقال تعالى : { بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً * الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين } [النساء : 138 - 139] وقال تعالى : { من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم * ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين } [النحل : 106 - 107] . هذا حكم الله تعالى في هذا الصنف ، حكم بردتهم في مواضع كثيرة مكن كتابه .

ولكن الكلام في المسلم ، القادر على الهجرة ، التارك لها ، فإن انضم إلى ذلك عدم رؤية الذنب ، والإقرار به ، والتمس العذر لنفسه ، واحتج لها ، فهو أشد خطراً لحدود الفرض المأمور به ، المخاطب به كل من ابتلى بمشرك ، فيا ويح من تصدى لذلك ،



وفيما تقدم من كلام المفسرين مكفايه لمن أراد الله هدايته ونجاته .

ونزيد ذلك إيضاحاً بنقل كلام بعض العلماء و شراح الحديث لئلا يبهرج على ضعفاء البصائر .
قال الإمام : ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - في شرح البخاري :

قوله : باب لا هجرة بعد الفتح ، أي فتح مكة ؛ أو المراد ما هو أعم من ذلك ، إشارة إلى حكم غير مكة في ذلك حكمها ، فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحها المسلمون .

أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة ، الأول : قادر على الهجرة منها ، ولم يمكنه إظهار دينه بها ، ولا أداء واجباته ، فالهجرة منها واجبة .

الثاني : قادر يمكنه إظهار دينه بها ، وأداء واجباته ، فالهجرة منها مستحبة ، لتكثر المسلمين ، ومعوتهم ، وجهاد الكفار ، والأمن من غدرهم ، والراحة من المنكر بينهم .

الثالث : عاجز بعذر ، من أسر ، أو مرض ، أو غيره ، فيجوز له الإقامة ، فإن حمل على نفسه وتكلف الخروج منها أجر ، انتهى .
وقال أبو الفوز " هو محمد أمين بن علي السويدي ، وانظر صفحة : 199 من العقد الثمن في

محاسن الدين ، لأبيه علي " في نقله عن ابن حجر المكي ، وهو من أئمة الشافعية - لما ذكر الأحاديث الدالة على وجوب الهجرة - ما ملخصه : والمسلم الكائن بدار الكفر ، إن أمكنه إظهار دينه ، وأمن فنتته في دينه ، استحبه له الهجرة إلى دار الإسلام ، لئلا يكثر سواد الكفار ، وربما كادوه ، وإن لم يمكن المسلم الكائن بدار الكفر إظهار دينه فيها ، وخاف فنتته في دينه ، وجبت عليه الهجرة إلى دار الإسلام ، و أثم بالإقامة ، ولو كان المسلم امرأة ، وإن لم تجد محرماً يذهب معها إلى دار الإسلام ، لكن إذا أمنت على نفسها من فاحشة وغيرها .

فإن لم يطق الهجرة ، فمعذرة ، لقوله تعالى : { إن الذين توفاهم الملائكة } [النساء : 97] أي ملك الموت وأعوانه ، أو أراد ملك الموت وحده ، كما قال تعالى : { قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم } [السجدة : 11] والعرب قد تخاطب الواحد بلفظ الجمع { ظالمي أنفسهم } أي : في المقام في دار الشرك ، وترك الهجرة { وقالوا } أي الملائكة توبيخاً لهم { فيما كنتم } أي : في أي شيء كنتم من أمر دينكم { قالوا كنا مستضعفين في الأرض } اعتذروا مما وبخوا كلمته { وقالوا } أي الملائكة تكذيباً لهم وتبكيثاً

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

{ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها } إلى قطر آخر
{ فأولئك ماوأهم جهنم وساءت مصيراً } .

وذكر ابن حجر عن صاحب المعتمد : أن الهجرة كما تجب من بلاد الكفار ، تجب من بلاد الإسلام إذا أظهر المسلم بها واجباً ، ولم يقبل منه ، ولا قدر على إظهاره ، قال : ويوافقه قول الإمام البغوي ، ولا تفسير سورة العنكبوت ، في تفسير قوله تعالى : { يا عبادي الذين آمنوا إن أراضي واسعة فإياي فاعبدون } [العنكبوت : 56] قال : قال سعيد بن جبير : إذا عمل في أرض بالمعاصي فاخرجوا منها ، فإن أراضي واسعة ، وقال عطاء : إذا أمرتم بالمعاصي فاهربوا ، فإن أراضي واسعة .

وكذلك يجب على كل من كان ببلد ، يعمل فيها بالمعاصي ، ولا يمكنه تغييرها الهجرة إلى حيث تنهيا له العبادة ، لقوله تعالى : { فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين } [الأنعام : 68] .

وقال البيهقي في شعبه ، ما نصه : اعلم أن الهجرة على ضربين ، ظاهر ، وباطن ، ثم قال : فالظاهر منها - أي : من الهجرة - الفرار بالجسد من الفتن ، لقول النبي ﷺ : ((أنا برئ من


أهل ملتين لا تتراء ناراهما)) فتبرأ النبي ﷺ منهم ، لعدم هذه الشعبة فيهم ، وهي : الهجرة ، فهي إذاً من أعظم شعب الإيمان . ولقول النبي ﷺ - وقد ذكر الفتن - ((لا يسلم لذي دين دينه ، إلا

من فر من شاهق إلى شاهق)) قال الله تعالى : { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كن مستضعفين في الأرض } [النساء : 97] .

وفي البخاري : والفرار من الفتن ، من الإيمان ؛ فما كان من الإيمان فهو من شعبه بلا شك ؛ فالفرار ظاهر من بين ظهرائي المشركين ، واجب على كل مسلم ؛ وكذلك كل موضع يخاف فيه الفتنة في الدين ، من ظهور بدعة ، أو ما يجر إلى كفر ، في أي بلد كان من بلدان المسلمين ، فالهجرة منه واجبة إلى أرض الله الواسعة ، انتهى ما ذكره البيهقي رحمه الله تعالى .

قال الغزالي - بعد ذكر كلام كثير من السلف - فهذا يدل أن من بلي ببلدة ، قد استولى عليها حكم الكفار ، وظهرت فيها أعلامهم وشعائهم ، فلا عذر له في المقام بها ، بل يجب عليه أن يهاجر ،

كما قال تعالى : { ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها }
فالبلاء والشرا إذا ظهرا في قطر ، ولم يحرز المسلم نفسه ، شمل العقاب والذم ، الطائعين والمعاصين ، انتهى .



قال الإمام : أبو عبد الله الحليمي نفي شعب الإيمان : ومن الشخ بالدين : أن يهاجر المسلم من موضع لا يمكنه أن يوفي الدين فيه حقوقه ، إلى موضع يمكنه فيه ذلك ، فإن أقام بدار الكفر والمعصية ، ذليلاً مستضعفاً ، مع إمكان انتقاله عنهما ، فقد ترك فرضاً في قول كثير من العلماء ، لقوله تعالى ، { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم } الآية .

لا يقال : ليس في الآية تصريح بذكر المؤمنين ، فيجوز أن يكون المراد بها الكافر الذي مال إلى الإيمان ؛ وأيضاً فإنها نزلت قبل فتح مكة ، فلما فتحت قال □ : ((لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية)) .

فنقول : ذكر العفو عن استثنى منهم ، حيث قال في آخرها : { إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً * فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم } [النساء : 97 - 98] يرد ذلك ، فإن الله تعالى لا يعفو عن الكافر ، وإن عزم على الإيمان ، ما لم يؤمن .

وقوله □ ((لا هجرة بعد الفتح)) معناه لا هجرة من مكة بعد أن صارت دار إسلام ، فلا يدل على نفي وجوب الهجرة من غيرها ، إذا لم يمكن إقامة الدين فيها ، فإنها حينئذ كمكة قبل الفتح ، ولو صارت مكة - والعياذ بالله - بحيث لا يمكن المقيم بها إقامة دينه ، وجبت الهجرة منها أيضاً ، لأنها إنما وجبت منها أولاً لهذا المعنى ، فحيث وجدت هذه العلة ثبت الحكم .

وكل بلد ظهر فيه الفساد ، وكانت أيدي المفسدين أعلى من أيدي أهل الإصلاح ، أو غلب الجهل على أهله ، وتشعبت الأهواء بهم ، وضعفت العلماء وأهل الحق عن مقاومتها ، واضطروا إلى كتمان الحق خوفاً على أنفسهم من الإعلان به ، فهو كمكة قبل الفتح في وجوب الهجرة منها عند القدرة عليها ، ومن لم يهاجر - والحالة هذه - لم يكن من الأشحاء بدينه ، بل من السمحاء المتساهلين فيه ، انتهى ما ذكره الحليمي رحمه الله تعالى .

ولو نقلنا كلام الأئمة الأعلام من أهل المذاهب في هذا الباب لطلال الجواب ، وهو بحمد الله بين واضح في محاله .

فإن قيل : ما ذكرتم خاص بالكفار ، كيف جعلوننا مثل الكفار ؟ أم كيف تنزلون الآيات النازلة فيمن حارب الرسول □ ، وصار مع الكفار أعداء الرسول ، علينا ؟

قيل له : تقدم عن ابن كثير ، وفي آخر كلام الحلبي المذكور ما فيه ، ومعلوم أن القرآن نزل بأسباب ، فإن كان ما فيه كفاية ، ومعلوم أن القرآن نزل بأسباب ، فإن كان لا يستدل به إلا في تلك الأسباب ، بطل الاستدلال بالقرآن ، وهذا خروج من الدين .

وأيضاً : فما زال العلماء من عصر الصحابة ومن بعدهم ، يستدلون بالآيات التي نزلت في اليهود ، وفي غيرهم ، على من يعمل بها ؛ من قال منهم : إن الآية إذا نزلت في رجل كافر ، أنها لا تعم من عمل بها من المسلمين؟! .

لكن هذا شأن الجاهلين الظالمين ، أهل اللجاج والباطل ، يدفعون في نحو النصوص عمّا دلت عليه ، بنحو من هذه الأباطيل ، التي يعرف المسلم بطلانها بمجرد فطرتة ، فالله المستعان .

وأجاب الشيخ : عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله ، وما ذكرت من حال من يكون بين ظهرائي المشركين ، فإن كان يقدر على إظهار التوحيد ، بحيث يظهر لهم القول ، بأن هذه الأمور الشركية ، التي تفعل عند القبور وغيرها ، باطل ، وضلالة ، وأنا بريء منه وممن يفعله ، فمثل هذا لا تجب عليه الهجرة ، وإن كان لا يقدر على إظهار ذلك ، مع اعتقاد بطلانه ، وأنه الشرك العظيم ، فهذا ترك واجباً عليه ، ولا يكفر بذلك .

وسئل : عن حديث ((إذا أقمت الصلاة الخ ؟

فأجاب : وأما الحديث الذي فيه ((إذا أقمت الصلاة فأنت مهاجر ، ولو كنت بأرض كذا)) فيحتمل أن المراد : إذا هجرت الشرك ، وأقمت الصلاة ، فأنت مهاجر ، لحديث ((المهاجر من هجر ما نهى الله عنه)) ويحتمل : أنه إذا كان بين كفار ، كاليهود والنصارى ، وعبدة الأوثان ، الذين لا يعرفون صلاة المسلمين ، وأن من أظهر إقامة الصلاة بين ظهرائهم ، كان ذلك إظهاراً لدينه ، فلا تجب عليه الهجرة ، والله أعلم .

سئل أيضاً : الشيخ عبد الله أبا بطين ، عن قول النبي ﷺ :

((الشيطان بين الرغوة والصريح)) وقوله : ((هلاك أمتي في الكتاب واللبن)) ؟

فأجاب : وأما قولك : وقول النبي ﷺ : ((الشيطان بين الرغوة والصريح)) فإن الحديث رواه الإمام أحمد ، ولفظه عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال : ((لا أخاف على أمتي إلا اللبن ، فإن الشيطان بين الرغوة والصريح)) قال بعض العلماء ، كآبي عبيد

القاسم بن سلام ، وغيره ، بعد كلامهم على أن الشيطان يحب إليهم اللين ، فيخرجون إلى البادية ، فيتركون الجمعة والجماعة .
وأما الحديث الثاني ، فرواه البيهقي من رواية ابن لهيعة ، عن أبي قبيل بن عامر ، أن النبي ﷺ قال : ((هلاك أمتي في الكتاب واللين)) قيل يا رسول الله : ما الكتاب واللين ؟ قال : ((يتعلمون القرآن ، ويأولونه على غير ما أنزل ويحبون اللين ، ويتركون الجماعات والجمع)) ولعل من تكلم على الحديث الأول ، أخذ تفسيره من هذا الحديث .

**وقال الشيخ : إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن ،
رحمهم الله تعالى .**

بسم الله الرحمن الرحيم

من إسحاق بن عبد الرحمن ، إلى من يراه من الإخوان ، وكافة الرؤساء في ساحل عمان ، ومن يليهم ، ومن على سليم من أهل فارس و جعلان ، من المنتسبين إلى السنة والإيمان ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فإن الله تعالى أوجب علينا التعاون على البر والتقوى ، والتناصر في ذلة على الأعداء ؛ وكل إنسان عليه من العبودية بحسبه ، فحيث لا عذر عن قبول الحق ، فكذلك لا عذر عن تبليغه ؛ وقد سبقت الإشارة من بعض الإخوان بطلب النصيحة ، وما لا يدرك كله لا يترك كله .


فمن أجل ذلك : أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى ؛ والتقوى : كلمة جامعة لخصال الخير ، أمراً ونهياً ، وأعظمها مشقة ، عداوة من حاد الله ورسوله ، وألحد في أسمائه وصفاته ، وأشرك في توحيدهِ ؛ وتعلمون أن سر الخلق ، والأمر ، هو أن يعرف الله بأسمائه وصفاته ، ويقصد وحده سبحانه بأنواع العبادة ، وأن لا يشرك به أحد سواه ، كائناً من كان ، وأن يقوم الناس بالقسط ، فأنزل الحديد آلة ، يستعان بها على جهاد من خرج عن القسط .
وقد لاح في أوائل هذا القرن عَلمُ التوحيد ، وأغمدت سيوف الجهاد في هامات من حاد عنه ، من شيع الكفر والتنديد ، وأقيمت الحدود الشرعية في كافة بلدان المسلمين ، وحصل القيام التام بواجبات الدين ، وذلك أمر لا يخفى ، وحصل لأسلافنا وأسلافكم ، من التعاون على ذلك ما أرغم الله به أنوف الأعداء ، حتى صارت دياركم معقل الإسلام ، ومهاجر السادات الأعلام .

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

ولم يزل في هاتيك الجهاد - لا يواصل فيها للحق دعاة - من يلهج بتحقيق توحيد المرسلين ، ويرشد به الحيارى الجاهلين ، وينكر أوضاع الجهمية المبتدعين الملحدين في رب العلمين . فالتبس هذا الأصل على كثير من الخلق ، حتى أن اندراسه ، و انلقع إلا ما شاء الله أساسه ، وكثر الطعن في الدعوة الإسلامية ، والملة الحنيفية المحمدية ؛ وفاه بين العوام : أن من تكلم بالشهادتين ، فهو من أهل الإسلام ، وخفي عليهم ما وضعت له من إخلاص العبادة لله ، والكفر بما يعبد من دون الله ؛ ونودي بالمسلمة لمن لاذ بالأوهام ، وألحد في الدين وعادى المسلمين ، عمياء صماء ظلماء ، يحاول دعائها ، إطفاء ما استبان من هذا الدين المتين ، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ويعلي كلمته . وفي خلال تلك الفرقة ، وحصل الابتلاء بتداعي الأمم علينا ، عقوبة إعراضنا عن هذا الأمر ؛ وفي الحديث عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((يوشك أن تتداعى عليكم الأمم ، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها)) قال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال : ((بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، لينزعن الله عن صدور عدوكم المهابة منكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن)) قال قائل : يا رسول الله وما الوهن ؟ قال : ((حب الدنيا وكراهية الموت)) فدل الحديث : على أن الرغبة في الدنيا ، والإعراض عن الأخرى ، سبب الهلاك والدمار ، وتسلب الأعداء ، وفشل الأعمار . وعن ثوبان أيضاً مرفوعاً : ((ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أممي بالمشركين ، وحتى تعبد فئام من أممي الأوثان)) وقد اتسعت الفتنة بهم ، وعظم الخطب ، ودب الشؤم على عقائد أهل الإسلام وإيمانهم ، والتحق بهم من ليس له بصيرة ولا قدم أركان الإسلام ، من دون هذا الركن الأعظم ، على هدى مستقيم . وليس الأمر كذلك ، بل هو كما قال أبو الوفاء بن عقيل ، رحمه الله : **إذا أردت أن تعرف محل الإسلام من أهل الزمان ، فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب المساجد ، ولا إلى ضجيجهم بلبيك ، ولكن انظر إلى مواطأتهم لأعداء الشريعة ، فاللجا اللجا إلى حصن الدين ، والاعتصام بحبل الله المتين ، والانحياز إلى أولياء المؤمنين ، والحذر الحذر من أعدائه المخالفين .** فأفضل القرب إلى الله تعالى ، مقت من حاد الله ورسوله ، وجهاده باليد واللسان والجنان بقدر الإمكان ، وما ينجي العبد من النيران ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، فلا بد أن



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد

القسم الأول

ينقاد لأوامر القرآن والسنة ، ويتبعوا من كل معتقد يخالف ما عليه السلف الصالح من سادات الأمة ؛ وهل زال الإسلام ، وغيرت الأحكام ، وابتدع في الدين ما لم يأذن به الملك العلام ، إلا بدعاة أبواب جهنم ، يصدعون الناس عن دينهم .

فاتقوا الله عباد الله ، ولا تذهب بكم الدنيا كل الذهب ، فإنها رأس كل خطيئة ، وليست من أولها إلى آخرها عوضاً - والله - عن ذرة من ذرات الآخرة ؛ وكل ما صدر ممن يدعي الإسلام من الإعراض عن هذا الأمر ، وتولي المشركين ، والطعن على المسلمين ، واستعجال الراحة ، والرضا عن النفس ، والتزيين ، هو بعينه نفس العقوبة ، وسبب الخذلان ، ومركب الندم والهوان ، قال تعالى :

{ **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في**

الأرض وفساد كبير } [**الأنفال : 73**]

فكيف يخلد إلى الدنيا ، ويصادق الأعداء ، وينسى عهد الحمى ، من يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويخاف سوء الحساب ، قال تعالى :

{ **يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء**

بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين

{ **المائدة : 51** } قال حذيفة رضي الله عنه : ليتق أحدكم أن

يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر ، وتلا هذه الآية .

وعاتب عمر رضي الله عنه أبا موسى ، في جعل النصراني كاتباً ، وقال : مالك ؟ قاتلك الله ، أما اتخذت حنيفاً مسلماً ؟ وتلا هذه

الآية ، وهذا مع استخدامه ، فكيف بموالاته وإكرامه ؛ وقد نفى الله تعالى الإيمان عن وادّ المشركين ، فقال تعالى : { **لا تجد قوماً**

يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله } الآية [

المجادلة : 22] .

ومن المعلوم : أن من وادّ أحداً فهو عنه راض ، فإذا رضي عنه بدينه فصار من أهل ملته وهو لا يشعر ، وأكثر الناس يفتن

للمعصية ووسائلها ، ولا يفتن للشرك ووسائله ، ولما نهى الله عن موالاته أعدائه من الكفار والمشركين ، وأباح التقية مع الإكراه

، قال : { **ويحذركم الله نفسه** } الآية [**آل عمران : 30**] وهذا من


أعظم الوعيد والتهديد لمن تدبر كتاب الله ، وعقل عن الله أمره . نعم خف أمر أهل الملل عندنا ، لما سمعنا بمن جاسوا خلال الدين

، وهموا باختلاس عقائد المسلمين ، وأدخلوا الشبه ليصدوا بها

الناس عن الحق الواضح المستبين ، من أحسائي ذي غل ،

وفارسي مصل ، فتقربوا إلى الله تعالى بالبعد عن داعي الشبهات ، واطلبوا علم التوحيد بدليله من البيئات ، قال بعض السلف : إن


الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات ، والعقل الكامل عند



المشركين ، ومن لا ذنب لهم ، واستحققت ما هم عليه ، وخدمهم ،
وازدرأء أهل الجملة فيها أقسام ، ولها تفاصيل .
منها : هجر الكفار والمشركين ، والقرآن من أوله إلى آخره
ينادي على ذلك ، ومصالحة تمييز أولياء الله من أعدائه ، وقريب
من هذا هجر أهل البدع والأهواء ، وقد نص الإمام أحمد وغيره من
السلف ، على البعد عنهم ، ومجانبتهم ، وترك الصلاة عليهم ،
وقال : أهل البدع إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا
تشهدوهم ، فتجب مفارقتهم بالقلب ، واللسان ، والبدن ، إلا من
داع إلى الدين مجاهد عليه ، بالحجة مع أمن الفتنة ، قال تعالى : {
وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها
ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم
إذا مثلهم إن الله جماع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً } [**النساء : 140**]
والآيات والأحاديث ، وكلام العلماء في هذا كثير .
قال بعض المحققين : ويكفي العاقل قوله تعالى ، بعد نهيهِ عن
موالاة المشركين { **يوم تجد كل نفس ما عملت من خير وما
عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ويحذركم الله
نفسه** } [**آل عمران : 30**] وقد حكى ابن كثير رحمه الله تعالى :
**الإجماع على أن تارك الهجرة عاص ، مرتكب محرماً
على ترك الهجرة .**

ولا يكفي بغضهم بالقلب ، بل لا بد من إظهار العداوة والبغضاء ،
قال تعالى : { **قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه
إذ قالوا لقومه إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا
بكم وبد بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً** } الآية [**الممتحنة : 4**] .
فانظر إلى هذا البيان الذي ليس بعده بيان ، حيث قال : { **بدا
بيننا** } أي ظهر ، هذا هو إظهار الدين ، فلا بد من التصريح
بالعداوة : أن تكون في عدوة ، والصد في عدوة أخرى .
كان أصل البراءة : المقاطعة بالقلب واللسان والبدن ، وقلب
المؤمن لا يخلو من عداوة الكافر ، وإنما النزاع في إظهار
العداوة ، فإنها قد تخفى لسبب شرعي ، وهو الإكراه مع
الاطمئنان ، وقد تخفى العداوة من مستضعف معذور ، عذره
القرآن ، وقد تخفى لغرض دنيوي ، وهو الغالب على أكثر الخلق ،
هذا إن لم يظهر منه موافقة .

ودعوى من أعمى الله بصيرته ، وزعم : أن إظهار الدين ، هو عدم
منعهم ممن يتعبد ، أو يدرس ، دعوى باطلة ، فزعمه مردود عقلاً
وشرعاً ، وليهن من كان في بلاد النصرى ، والمجوس والهند ذلك



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد

القسم الأول

الحكم الباطل ، لأن الصلاة والأدب والتدريس ، موجود في بلدانهم ، وهذا إبطال للهجرة والجهاد ، وصد للناس عن سبيل الرشاد .
والثاني : مسلم ترخص لنفسه ، وأثر دنياه ، واختبار أوطانهم لعذر من الأعدار الثمانية ، فهجر هذا الصنف من الناس ، هو من باب هجر أهل المعاصي ، الذي ترجم له البخاري وغيره ، ولا يهجر الكفار ، بل له حقوق في الإسلام ، منها مناصحته والدعاء له ، إلا أنا لا نظهر له محبة وملاطفة ، كالذين آمنوا وعملوا الصالحات ، بحيث أنه لا يرى له ذنباً ، ويغتر به غيره .

وقد هجر النبي ﷺ الثلاثة مع إيمانهم ، وأجلى عمر صبيغاً إلى وطنه ، وأمر بهجره ، ونهى الناس عن كلامه ، ولم يزل الصحابة رضي الله عنهم يهجرون في أقل من هذا ، وفي الحديث الصحيح ، الذي رواه أبو داود والترمذي ، والدارقطني والطبراني ، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه : أن


رسول ﷺ قال : ((أنا برئ من مسلم يقيم بين ظهرائي (المشركين))) وأخرجه أيضاً ابن ماجه ، ورجال إسناده ثقة ، وله شاهد من حديث معاوية بن حيدة مرفوعاً ((لا يقبل الله من مسلم عملاً ، أو يفارق المشركين)) أخرجه النسائي ، وحديث سمرة مرفوعاً ((من جامع المشرك)) إلى آخره ، رواه أبو داود . ويشهد لصحة هذه الأحاديث ، قوله تعالى : { **فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم** } [النساء : 140]

فنحن نتبرأ مما تبرأ منه رسول الله ﷺ ونجانبه ، شاء العاصي أم أبي .

وقد ذكر محي السنة البغوي كلاماً يحسن ذكره ههنا ، قال : فأما هجر أهل العصيان ، وأهل الريب في الدين ، فيشرع إلى أن تزول الريبة عن حالهم ، وتظهر توبتهم ؛ قال كعب بن مالك - حين

تخلف عن غزوة تبوك - ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا ، وذكر خمسين ليلة ؛ وجعل محمد بن إسماعيل - رحمه الله - حد التبين : توبة العاصي ؛ وقال عبد الله بن عمر لا تسلموا على شربة الخمر ؛ وقال أبو الدرداء : لن تفقه كل الفقه ، حتى تمقت الناس في ذات الله ، ثم تقبل على نفسك ، فتكون لها أشد مقتاً ، انتهى كلامه رحمه الله .

والأصل الجامع لهذا : أن معرفة استحقاقه سبحانه وتعالى ، أن يعبد خوفاً ورجاءاً ، وإجلالاً ومحبةً وتعظيماً ، لا تبقى في القلب



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد


القسم
الأول

السليم محبة لأعدائه و مواده ، لأن المحبة أصل كل عمل من حق وباطل ، فأصل الأعمال الدينية حب الله ورسوله ، كما أن أصل الأقوال الدينية تصديق الله ورسوله ؛ فلما غلب على الناس حب الدنيا ، وإيثارها ، أنكروا هذا ، ونسوا ما كانوا عليه أولاً { **وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق** } [**غافر : 5**] جهلاً منهم بحقيقة الإسلام ، ولوازمه وقواعده العظام ، ولو لم يكن في هذا إلا سد الذرائع ، المفضية إلى عقد المصالحة ، بين المسلم والمشرك ، لكان كافياً ، ولكن لغلبة الجهل ، وقلة العلم ، وإيثار الدنيا ، فتح بعض المنتسبين أبواباً على حصن الإسلام ، إيثاراً لموافقة العوام ، وليت هؤلاء احتاطوا لأديانهم ، بعض ما احتاطوا لرياستهم وأموالهم ، وما أحسن ما قيل :

قد كنت عدتي التي أسطو بها ويدي إذا عض العدو ساعدي فدهيت منك ما أملتة والمرء يشرق بالزلال البارد وأما من يسافر إلى بلاد المسلمين للتجارة ، فهؤلاء إن لم يصدر منهم موالة ومداهنة ، وملاطفة لمشركين والمرتدين ، فهم أخف حالاً ممن تقدم ذكرهم ، وهم مشتركون معهم في التحريم ، متفاوتون في العقوبة ، لأن الإقامة تصدق على القليل والكثير ، والحكم منوط بالإقامة والمقامة في النصوص ، لكن كلما خفت المفسدة خف الحكم ، وقد يكون المسافر أخبث من المقيم . وشاهدنا من فسقة المسافرين من أهل القصيم وغيره ، من المنكرات العظيمة ما لا يحصى ، من ترك الصلاة ، وشرب المسكرات ، وتحسين طرائق المشركين ، والطعن في أهل الدين ، ما لا يحكم لأكثرهم معه بإسلام ، حتى إن الترك وبعض أهالي مصر ، يتحاشون من فعل فسقة نجد ، ولا شك أن بغض هذا الصنف ومقته ، و النفرة منه ، هو عين المصلحة ، وليس هجر هذا الجنس من الهجر المندوب ، بل من الواجب ، لأن المفسدة عظمت بهم ، فهم ومن يترخص لهم من المنتسبين ، أعظم بلية من العدو البعيد .

والقاعدة الكلية في هذا : ترجيح ما يفضي إلى ضعف الشر وخفته ، وإعزاز الحق وقمع الباطل ، وارتداع المخالف ، قال شيخ الإسلام - لما ذكر هذا القاعدة - ولهذا كان يتألف أقواماً ، وبهجر آخرين ، ولبعضهم شعراً :

صعبة تكاليف الشريعة فانشى وسطا عليها كل خب لاه فاشدد يدك بحبل ملة أحمد لا تخدعن بمنصب أو جاه واسلك طريق اللطف في تبليغها 34 متجرداً فيها لوجه الله



وقال الشيخ : **عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن ، رحمهم الله تعالى .**

بسم الله الرحمن الرحيم


من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الإخوان المكرمين : محمد بن علي ، وإبراهيم بن مرشد ، وإبراهيم ابن راشد ، وعثمان بن مرشد ، سلمهم الله تعالى وعافهم ، وأصلح بالهم وتولاهم ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فنحمد إلكم الله الذي لا إله إلا هو ، على نعمه ، وعلى أقداره ، وحكمه ، والخط وصل وصلكم الله ما يرضيه ، وما ذكرتم صار معلوماً ، والله المسئول : أن يمن علينا وعليكم عند الوحشة بذكره ، والأنس بمجالسته ، وعند ذهاب الإخوان بروح منه وسلطان .

والذي أوصيكم به : تقوى الله تعالى ، ومعرفة تفاصيل ذلك ، على القلوب والجوارح ، ومعرفة الأحكام الشرعية الدينية عد تغير الزمان ، وكثرة الفتن وظهور الهرج ، وقد ورد ((إن الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات ، والعقل الراجح عند منازعة الشهوات)) وذكر أبو داود وغيره من أهل السنن : ما ينبغي مراجعته واستحضاره ، عند ذكر الفتن والملاحم وذكر ابن رجب في رسالته ((كشف الكربة في فض الغربة)) ما يسلي المؤمن ويعزيه ؛ وذكر ابن القيم رحمه الله في ((المدارج)) جملة صالحة ؛ وفي الأثر ((العبادة في الهرج كهجرة إلي)) وفي حديث الغبراء ((للعامل منهم أجر خمسين من أصحاب رسول الله ﷺ)) .

والذي أرى لكم في هذه الخلطة ، الصبر على مقام الدعوة ، بالتطلف بالإبلاغ عن نبيكم ، وهذا مع القدرة وأمن الفتنة أفضل من العزلة ، والإقلاع من مخالطة الناس لمن أمكنه أسلم ، وإني لأود أن أرى مثل أحدكم في هذا الزمان ، ولكني ابتليت بالناس ، وحيل بيني وبين ذلك ، والله المستعان ، وإليه المشتكى وعليه التكلان ، ولا حولة ولا قوة إلا بالله ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وكتب إليهم أيضاً : فقال - بعد سلام - وجاءكم مني مكاتبات في هذه الحوادث العمى ، ولم يلغني عنكم ما يسر من القبول والقيام لله ، والحق على طالب العلم ، والمنتسب إلى الدين والفهم ، أكبر منه على غيره ، والتواجب عليه أكد ، والعاقل لا



يرضى لنفسه سبيل المداهنة والخطالة ، و قدَّهم الإسلام من الحوادث ما تعجز عن حمله الجبال الراسيات ، وتصغير في جنبه كل المحن والمصيبات ، فما مضت فتنة إلا إلى ما هو أكبر من الشرك و الكفريات .

ومع ذلك فكثير من الناس قد التبس عليه الأمر ، وخفي عليه المخرج والحكم ، وكثر الخوض والاعتراض ، من بعض من ينتسب إلى القراءة ويدعي الفهم والطلب ، واتبع جمهور أولئك ما يهواه من غير بينة ولا سلطان ، ولا يتهم أحد رأيه ، ولم يرجع إلى المحاقاة والفكرة ، حتى انهدم بنيان الإسلام ، ولم يستوحش الأكتيون من ولاية عباد الأوثان والأصنام .

وما أحسن ما قال سهل بن حنيف ، فيما رواه البخاري ، قال : حدثنا الحسن بن إسحاق ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا الحسن بن إسحاق ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا مالك بن مَعُول ، قال سمعت أبا حصين ، قال : قال أبو وائل - لما قدم سهل بن حنيف من صفين - أتيناہ نستخبره ، فقال : اتهموا الرأي فلقد رأيتني يوم أبي جندل ، ولو أستطيع أن أرد على رسول الله ﷺ لرددت ، والله ورسوله أعلم ، وما وضعنا أسيفنا عن عواتقنا إلا أسهل بنا إلى أمر لا نعرفه قبل هذا الأمر ، وما نسد خصمنا إلا انفجر خصم ، ما ندري كيف نأتي له ، والسلام .

وسئل : رحمه الله تعالى : وأما السؤال عمن يسافر إلى بلد المشركين ، التي يعجز فيها عن إظهار ما وجب لله من التوحيد والدين ، ويعلل بأنه لا يسلم عليهم ولا يجالسهم ، ولا يبحثون عنه سره ، وأنه يقصد التوصل إلى غير بلاد المشركين ، ونحو ذلك من تعاليل الجاهلين .


فاعلم : أن تحريم ذلك السفر قد اشتهر بين الأمة وأفتى به جماهيرهم ، وما ورد من الرخص محمول على من يقدر على إظهار دينه ، أو على من كان قبل الهجرة ، ثم إن الحكم قد أنيط بالمجاعة و المساكنة ، وإن لم يحصل سلام ولا مجالسة ، ولا بحث عن سره ، كما في حديث سمرة ((من جامع المشرك أو سكن معه فإنه مثله)) فانظر ما علق به الحكم ، من المساكنة والاجتماع ، وتعليق الحكم بالمشقة يؤذن بالعلة ، فإن وقع مع ذلك سلام ومجالسة ، أو فتنة بالبحث عن عقيدة وسره ، عظم الأمر ، واشتد البلاء ، وهذه محررات مستقلة ، يضاعف بها الإثم والعذاب ، فكيف تروج الفتنة أحد مقاصد الهجرة ، وهو غير منتف مع هذه التعاليل .

ومن مقاصد الهجرة : الانحياز إلى الله بعبادة ، والإنابة إليه ، والجهاد في سبيله ، و مراغمة أعدائه ، وإلى رسوله بطاعته ، وتعزيز ونصره ، ولزوم جماعة المسلمين ، ولذلك يقرب الهجرة بالإيمان ، في غير موضع من كتاب الله عز وجل وكل هذا غير حاصل ، وإن فرض صدق القائل فيما علل به - والغالب كذب هذا الجنس - فإن الأعمال الظاهرة تنشأ عما في قلوب ، من الصدق والإخلاص ، أو أنزل الله على رسوله ، ولم يلتفت إلى العالم ، تسرع إليه الفتنة أسرع من السيل إلى منحدره .
ولذلك غلب على كثير من الناس ، عدم النفرة ، فرحل إليهم من رحل ، وقلبوا رسائلهم ، وأفشوها في الناس ، وأعانهم بعض المفتونين عن دينهم ، وجالسهم بعض من يقول الدين في القلوب ، ولم يلتفتوا إلى الأعمال الإسلامية ، والشرائع الإيمانية ، ولو صدق ما زعموه في قلوبهم ، لأطاعوا الله ورسوله ، واعتصموا به ، أعاذنا الله وإياكم من مضلات الفتن ؛ وحماية جناب التوحيد ؛ وسد الذرائع الشركية ، من أكبر المقاصد الإسلامية ، وقد ترجم شيخنا ، في كتاب التوحيد ، لهذه القاعدة ، فرحمه الله من إمام ما أفتقه في دين الله ، وما أعظم غيرته لربه وتعظيمه لحرماته ، وما أحسن أثره على الناس .

وله أيضاً : صب الله عليه من شأبيب بره ، ووالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الإخوان المكرمين : محمد بن علي آل موسى ، وإبراهيم بن راشد ، وإبراهيم بن مرشد ، سلمهم الله تعالى وتولاهم ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
وبعد : فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو على نعمه ، وما ذكرتم مما وقع فيه الناس ، من مدهانة المشركين ، والإعراض عن دين المرسلين ؛ فالأمر كما ذكرتم ، وفوق ما إليه أشرتم ، وقد سبق مني لكم جواب ، وأخبرتكم أن هذا من الوسائل ، وأعظم الذرائع إلى ظهور الشرك ، ونسيان التوحيد ؛ وأن من أعظم ذلك و أفحشه : ما يصدر من بعض من يظنه العامة ، من أهل العلم وحمله الدين ، وما يصدر منهم من التشبيه والعبارات ، التي لم يتصل سندها ، ولم يعصم قائلها ، وبهذا ونحوه اتسع الخرق .
وفي حديث ثوبان : ((وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين)) وهو يتناول من له إمامه ، ممن ينسب إلى العلم والدين ، وكذلك



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


الأمراء ، وأبيات عبد الله بن المفلح ، معلومات لديكم في هذين الصنفين ، أعني قوله : وهل أفسد الدين إلا الملوك . . . إلى آخره ؛ وفي مثل هؤلاء قال قتادة فوالله ما آسى عليهم ، ولكن آسى على من أهلكوا .

وكما نقلتم عن بعضهم : أنه زعم أن الشيخ الوالد ، قدس الله روحه ونور ضريحه ، أفتى فيمن يسافر إلى بلاد المشركين ، بأن غاية ما يفعل معه الهجر ، وترك السلام بلا تعنيف ولا ضرب ، وهذه غلطة من ناقلها ، لم يفهم مراد الشيخ إن صح نقله ، ولم يدر ما يراد بها ، وهذا النقل يطالب بصحته أولاً ، فإن ثبت بنقل عدل ضابط ، فيحمل على قضية خاصة يحصل بها المقصود بمجرد الهجر ، وهي فيمن ليس له ولاية ، ولا سلطان له على الأمراء والنواب ، ويترتب على تعزيره بغير الهجر ، مفسدة الافتيات على ولي الأمر والنواب ، ونحو هذه المحامل .

ويتعين هذا إن صحت ، لأن هذا ذنب قد تقرر أنه من الكبائر ، المتوعد صاحبها بالوعيد الشديد بنص القرآن ، وإجماع أهل العلم ، إلا لمن أظهر دينه ، وهو العارف به ، القادر على الاستدلال عليه وعلى إظهاره ، فإنه مستثنى من العموم ، وأما غيره فالآية تناول بنصها ، لأن الإقامة تصدق على القليل والكثير ، فالكبائر التي ليس فيها حد ، يرجع فيها إلى ما تقتضيه المصلحة من التعزير ، كالهجر والضرب .

وقد يقع التعزير بالقتل ، كما في حديث شارب الخمر ((فإن شربها في الرابعة فاقتلوه)) وقد أفتى شيخ الإسلام رحمه الله : بقتل من شرب الخمر في نهار رمضان ، إذا لم يندفع شره إلا بذلك ، وأفتى بحل دم من جمز إلى معسكر التتار ، وكثر سوادهم ، وأخذ ماله ، وكل هذا من التعازير ، التي يرجع فيها إلى ما يحصل به درء المفسدة ، وحصول المصلحة ، وأفتى في التعزير بأخذ المال إذا كان فيه مصلحة .

وقد عرفتم : أن من أكبر المصالح منع هذا الضرب بأي طريق ، وأنه لا يستقيم حال وإسلام لمن ينتسب إلى الإسلام ، مع المخالطة والمقارفة الشركية ، لوجوه منها : عدم معرفة أصول الدين وأحكام الله في هذا ونحوه ؛ ومنها : العجز عن إظهارها لو عرفوه ؛ ومنها أن العدو محارب ، قد سار إلى بلاد المسلمين ، واستولى على كل أحد فرض عين لا فرض كفاية ، كما هو منصوص عليه ؛ ومنها : أن تلك البلاد ملئت بالمشبهين ، والصادين عن سبيل الله ممن ينتسب إلى العلم ، ويسمون أهل التوحيد الغلاة ، كما سماهم إخوانهم خوارج .



والهجرة لها مقصودان ؛ الفرار من الفتن ، وخوف المفسدة
الشركية ؛ والثاني : مجاهدة أعداء الله والتحيز إلى أهل الإسلام ،
وقد كانت غير مشروطة في أول الإسلام مع ضعف المسلمين ،
وخوف المشركين وشدة بأسهم ، وكثرة الأسباب الداعية إلى
الفتنة ، والسر فيها لا يهدر ولا يطرح في كل مقام ، لاسيما و
المقارن لهذا الفعل وغيره من الأفعال الموجبة للردة كثيرة جداً ؛
فالنجا النجا ، والوفا الوفا ، قبل أن يعرض الظالم على يديه ،
ويقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً ، ولعل الله أن يمن بخط
مبسوط ، يأتيكم بعد هذا ، فيه التعريج على شيء من نصوص أهل
العلم ، وبيان كذب هذا ، فيه التعريج على شيء من نصوص أهل
العلم ، وبيان كذب هذا المفترى على الشيخ .

وأهل المذهب لا يختلفون في أن حكم السفر حكم الإقامة ،
يمنع منه من عجز عن إظهار دينه ، وفي الحديث : ((ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه ، إلا أعطوا الجدل ومنعوا العمل)) وما وقع
فيه الناس وابتلى به الأكثر ، من ثلب بعض مشائخكم ، فقد علمتم
ما يؤثر عن السلف : أن علامة أهل البدع الوقوع في أهل الأثر ؛
وهؤلاء إذا قيل لهم : هاتوا ، حققوا ، واكتبوا لنا ما تنقمون ، وقرروا
الحجة بما تدعون ، أحجموا عن ذلك ، وعجزوا عن مقامة الخصوم
، ومتى يدرك الضالع شاوى الضليع ، شعراً :

أمانى تلقاها لكل متبر حقيقتها نبذ الهدى والشعائر
وحسابنا ، وحسابهم ، على الله الذي تنكشف عنده السرائر ،
وتظهر مخبات الصدور والضمائر ؛ وبلغوا سلامنا إخوانكم ، الذين
جردوا متابعة الرسول { **ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا
المؤمنين وليجة** } الآية [**التوبة : 16**] ولم ينتسبوا إلى قيس
ويمن ، كما وقع فيمن فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ، حمانا الله وإياكم
، وثبتنا على دينه ، وصلى الله على محمد .

وله أيضاً رحمه الله


بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الإخوان : عثمان بن مرشد ، ومحمد بن علي ، وإبراهيم بن راشد ، وإبراهيم بن مرشد ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
وما ذكرتم من طلب النصيحة ، فقد تقدمت إليكم بحمد الله مراراً ، وقامت الحجة ، ويبلغني تصميم الأكثرين على رأيه الأول ، وعدم الانتفاع ؛ ومن أكبر أسباب شرح الصدر للنصائح والمواعظ وقبولها ، ما يعلمه الله من حرص العبد على الخير والهدى ، والتجريد من ثوبي التعصب والهوى ، والبعد عن الإعجاب بالنفس ، وإيثار الشهوات الدنيوية ، فالقلب إذا سلم من هذا ، وابتهل إلى الله بالأدعية المأثورة ، كدعاء الاستفتاح ((اللهم رب جبرائيل و ميكائيل و إسرافيل)) الحديث لاسيما في أوقات الإجابة ، فإن هذا لا تكاد تسقط له دعوة ، والتوفيق له أقرب من حبل الوريد ، قال الله تعالى : { **ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم** } الآية [الأنفال : 23] .

والواجب عند ورود الشبهات ، هو القيام مثني وفرادي ، والتفكير لاسيما عند هذه الفتنة ، التي عمت و طمت ، وأعمت وأصمت ، فإنها كما في حديث حذيفة ، قال قلت يا رسول الله : إنا كنا في شر ، فذهب الله بذلك الشر ، وجاء بالخير على يدك ، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : ((نعم)) قال : ما هو ؟ قال : ((فتن كقطع الليل المظلم ، يتبع بعضها بعضاً ، تأتيكم مشتبهة ، كوجوه البقر لا تدرون أيا من أي)) فهذه الفتنة الواقعة في هذا الزمان ، من جنس ما أشير إليه في الحديث ، الذي خرج الإمام أحمد في مسنده .

فتعين : الاهتمام بالمخرج منها ، والنجاة فيها ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالاعتصام بحبل الله ، ومعرفة ما أوجبه وندب إليه في كتابه ، من شرائع الإيمان وحدوده ، وما نهى عنه وحرمه ، من شعب الكفر والنفاق وحدوده ، وقد نص على هذا □ لما سأله حذيفة عن الفتن .

فعن حذيفة رضي الله عنه : كان الناس يسألون رسول الله □ عن الخير ، وأسأله عن الشر ، وعرفت أن الخير لن يسبقني ؛ قلت : يا رسول الله أبعدها هذا الخير شر ؟ قال : ((يا حذيفة تعلم كتاب الله ، واتبع ما فيه)) ثلاث مرار ، قال : قلت يا رسول الله ، أبعدها هذا الخير شر ؟ قال : ((فتنة وشر)) قال : قلت يا رسول الله ،



أبعد هذا الشر خير ؟ قال : ((هذنة على دخن ، وجماعة على أفداء)) : قال : قلت يا رسول الله ، الهدنة على دخن ، ما هي ؟ قال : ((لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه)) قال : قلت يا رسول الله أبعء هذا الخير شر ؟ قال : ((يا حذيفة تعلم كتاب الله ، واتبع ما فيه)) ثلاث مرار ، قال : قلت يا رسول الله ، أبعء هذا الخير شر ؟ قال : ((فتنة عمياء صماء ، عليها دعاة على أبواب النار ، وأن تموت يا حذيفة وأنت عاض على جذل ، خير لك من أن تتبع أحداً منهم)) .

قلت : فتأمل ما أرشد حذيفة ، ووصاه عند حدوث الفتن العظام ، التي لا يبصر أهلها الحق ، ولا يسمعون من الداعي والناصح ، وتكريره الوصية بقراءة كتاب الله ، واتباع ما فيه لأن المخرج من كل فتنة موجود فيه مقرر ، لكن لا يفهمه ويفقهه إلا من تعلم كتاب الله ، ألفاظه ومعانيه ووفق للعمل بما فيه ، فذلك جدير أن يهبه الله نوراً يمشي به في الناس ، ولا يخفى عليه الصنف عزيز الوجود في القراء ، ومن ينتسب إلى العلم والطلب ، فكيف يغيرهم ؟! شعراً :

أما الخيام فإنها كخيامهم وأرى نساء الحي غير نساها
فعليكم بلزوم الوصية النبوية لصاحب السر حذيفة بن اليمان ، وتدبر القرآن والتفقه في معانيه ، فبذلك يعرف العبد إن عقله عن الله : أن أوجب واجب فيه ، وأهمه وأكده ، وزيدته : معرفة الله تعالى بما تعرف به إلى عباده ، من صفات كماله ونعوت جلاله ، وبدع أفعاله ، وإحاطة علمه وشمول قدرته ، وكمال عزته وعميم رحمته .

وبمعرفة ذلك : يهتدى العبد إلى محبته وتعظيمه وإسلام الوجه له ، وإنباء القلب له ، وإفراده بالقصد والطلب ، وسائر العبادات ، كالخشية والرجاء ، والاستعانة والاستغاثة ، والتوكل والتقوى ، ويرضى به رباً وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً رسولاً ، ويذوق من طعم الإيمان ، ما يوجب له كمال حب الله وحب رسوله ، وكمال الحب بجلاله ، ويعرف الوسائل إلى هذا المطلوب الأكبر ، والمقصود الأعظم ، ويهتم بها الاهتمام ، ويطلبها منتهى الطلب ، ويعرف ما يضاد هذا الأصل ويناقضه ، من تعطيل وكفر وشرك ، ويعرف وسائلها وذرائعها الموصلة إليها ، المفضية إلى اقتحامها وارتكابها ، فيهتم بتحصيل وسائل التوحيد ، ويهتم بالتباعد عن وسائل الكفر ، والتعطيل والتنديد ، كما يستفاد من قوله تعالى : { **إياك نعبد وإياك نستعين** } [الفاتحة : 4] .

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد


القسم الأول

فمن عرف هذا الأصل الأصيل ، عرف ضرر الفتن الواقعة في هذه الأزمان ، بالعساكر التركية ، وعرف أنها تعود على هذا الأصل الأصيل بالهدم والهدم ، والمحو بالكلية ، وتقتضي ظهور الشرك والتعطيل ، ورفع أعلامه الكفرية ، وأن مرتبتها من الكفر ، وفساد البلاد والعباد فوق ما يتوهمه المتوهمون ، وبظنه الظانون . وبه يعلم : أن أسباب ما وقع من الوسائل ، إلى تهوين تلك الفتنة ، وتسهيل أمرها ، والسكوت عن التخليط فيها ، من أكبر أسباب وقوع الشر ، ومحو أعلام التوحيد ، والوسيلة لها حكم الغاية ، فإن انضاف إلى تسهيلها إكرام من أقام بديارهم ، وتلطخ بأوضاعها ، وشهد مهرجانهم ، وتوقيرهم ، والمشى إليه ، وصنع الولائم له ، فعند ذلك ينعي الإسلام ، ويبيكه من { كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد } [ق : 37] وفي الحديث : ((من قر صاحب بدعة ، فقد أعان على هدم الإسلام)) فكيف بما هو أعظم وأطم من البدع ؟! فالله المستعان .

وأعجب من هذا : أن بعض من يتولى خدمة من حاد الله ورسوله ، يحسن أمرهم ، ويرغب في ولايتهم ، ويقدر في أهل الإسلام ، وربما أشار بحربهم ، فإذا قدم بعض بلاد أهل الإسلام ، تلقاه منافقوها وجهالها ، بما لا يليق إلا مع خواص الموحدين ، فافهم أسباب الشرك ووسائله ، ومن كان في قلبه حياة وله رغبة ، وله غيرة وتوقير لرب الأرباب ، يأنف ويشمئز مما هو دون ذلك ، ولكن الأمر كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية .

وما جاء في القرآن من النهي ، والتخليط والتشديد في موالاتهم وتوليهم ، دليل على أن أصل الأصول ، لا استقامة له ولا ثبات له ، إلا بمقاطعة أعداء الله ، وحربهم وجهادهم ، والبراءة منهم ، والتقرب إلى الله بمقتهم ، وأخبر أن الذين كفروا بعضهم أولياء بعض ، قال : { إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير } [الأنفال : 73] .

وهل الفتنة إلا الشرك ، والفساد الكبير هو انتشار عقد التوحيد والإسلام ، وقطع ما أحكمه القرآن من الأحكام والنظام قال : { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين * فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة } [المائدة : 51 - 52] قال بعض السلف ليق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر .



الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


و قال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين ، وإذا ناديتهم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ذلك بأنهم قوم لا يعقلون } [المائدة : 57-58] .

قلت : فليتأمل من نصح نفسه ، ما يجري من هؤلاء العساكر عند سماع الأذان ، من المعارضة بالبطل و البوق و الزمار ، واستبدالهم به ، عما اشتمل عليه الأذان ، من توحيد الله وتعظيمه ، وتكبير الملك القهار ، قال تعالى : { لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون * كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون * ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون * ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون } الآية [المائدة : 78-81] .

وقال تعالى : { لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا تقاة } [آل عمران : 28] وقد جزم ابن جرير في تفسيره ، بكفر من فعل ذلك ، قال تعالى { لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان } الآية [المجادلة : 22] .

فليتأمل من نصح نفسه هذه الآيات الكريمات ، وليبحث عما قاله المفسرون وأهل العلم في تأويلها ، وينظر ما وقع من أكثر الناس اليوم ، فإنه يتبين له - إن وفق وسدد - أنها تتناول من ترك جهادهم ، وسكت عن عيبتهم ، وألقى إليهم السلم ، فكيف بمن أعانهم أو جرهم على بلاد أهل الإسلام ، أو أثنى عليهم أو فضلهم بالعدل على أهل الإسلام ، واختار ديارهم و مساكنتهم وولاياتهم ، وأحب ظهورهم؟! فإن هذا ردة صريحة بالاتفاق ، قال الله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين } [المائدة : 5] .

وقد عرفتم : ما كان عليه أسلافكم من أهل الإسلام ، وما من الله به عليكم ، من دعوة شيخنا رحمه الله إلي توحيد الله والإيمان به ، وإخلاص الدين له ، والبراءة من أعدائه وجهادهم ؛ وببركة دعوته ، وبيانه ، حصل للإسلام من الظهور والنصر ، وإعلاء كلمة الله ، ما لم يحصل مثله في دياركم وأوطانكم ، منذ قرون




الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

متطاولة , فيجب شكر هذه النعمة , ورعايتها حق الرعاية , والعص
عليها بالنواجذ , وأن لا يستبدل بموالة أعداء الله ورسوله ,
والانحياز إلى دولتهم , والرضا بطاعتهم , قال تعالى : { ألم تر إلى
الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار } الآية [**إبراهيم : 28**] .

فاتقوا الله عباد الله , واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله , وودعوا
اللجاج و المرءاء , وتمسكوا بما جاء عن الله وعن رسوله , من
البيئات والهدى , ولا يسهل لديكم مبارزة رب السماوات العلى ,
بما عليه غالب الناس اليوم , من الكفر والتعطيل والشرك
والجدال و المرءاء , ولا تفتحوا أبواب الفتن للمشاقة والتفرق ,
والقدح في أهل الإسلام , فإن ذلك من الصد عن سبيل الله , ومن
الفتنة عن دينه الذي ارتضاه , وقد جاء الحديث ((إن هذا الحي من
مُصْر لا تدعُ لله في الأرض عبداً صالحاً إلا فتنته وأهلكته , حتى
يدركها الله بجنود من عنده , فيذلها حتى لا تمنع ذنْبَ تَلَعَة)) .
وبعض من يدعي الدين : إنما يتعبد بما يحسن في العادة ويثنى
عليه به ؛ وما فيه مقاطعة ومجاهدة وهجر في ذات الله , و
مراغمة لأعدائه , فذاك ليس منه على شيء , بل ربما ثبط عنه
وقدح في فاعله , وهذا كثير في المنتسبين إلى العبادة ,
والمنتسبين إلى العلم والدين , والشيطان أحرص شيء على ذلك
منهم , لأنهم يرونه غالباً ديناً وحسن خلق , فلا يتاب منه ولا
يستغفر , ولأن غيرهم يقتدى بهم , ويسلك سبيلهم , فيكونون فتنة
لغيرهم , ولهذا حذر الشارع من فتنة من فسد من العلماء
والعباد , وخافه على أمته ؛ فأما المؤمن إذا حصل له ظفر بحقائق
الإيمان , وصار على نصيب من عرضات الملك الرحمن , فقد
حصل له الحظ الأوفى والسعادة , وإن قيل ما قيل , شعراً :
إذا رضي الحبيب فلا أبالي أقام الحي أم جد الرحيل
وينبغي لك يا عثمان : أن تقرأ هذه النصيحة علي جماعتك , وتبين
لهم معانيها , وما في الفرق والاختلاف من فتح أبواب الشر
والفساد , فأحرص على ذلك واعتمد به من صالح أعمالك , وقد
قال □ لعلي رضي الله عنه : ((فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً
واحداً خير لك من حمر النعم)) والشيطان قاعد على الصراط
المستقيم , فإن عارض أحد بشبهة , فليزمكم تبليغها وطلب
كشفها , ولا يحل السكوت على الشبه التي توقع في الريب
والشك , وتقضي إلى ما تقدم من المفاسد , وإن رأيتم في كلامي
مجازفة أو مخالفة لما قاله أهل العلم , فاذكروه لي , وإن جاءنا



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد


القسم
الأول

منكم نصيحة أو تنبيه على شيء من الغلط ، فنشهد الله على قبوله ممن كان ، والسلام .

وله أيضاً رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الابن المكرم : إبراهيم بن عبد الملك ، سلمه الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
أما بعد : فأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو على نعمائه ، والخط الذي تسأل فيه عما نفني به ، في مسألة السفر إلى بلاد المشركين ، قد وصل إلينا ، والذي كتبناه للإخوان به كفاية للطالب ، وبيان ، ولم نخرج فيه التخليط على من يسافر إلى بلاد ، هجم عليها العدو الكافر الحربي المتصدي ، لهدم قواعد الإسلام ، وقلع أصوله ، وشعائره العظام ، ورفع أعلام الكفر ، والتعطيل ، وتجديد معاهد الشرك ، والتمثيل ، وإطفاء أنوار الإسلام الظاهرة ، وطمس منار أركانه الباهرة ، وهو العدو الذي اشتدت به الفتنة على الإسلام والمسلمين ، وعز بدولته جانب الرافضة والمرتدين ، ومن على سبيلهم من المنحرفين ، والمنافقين .
فمثل هذا البلدة : تخص من عمومات الرخصة ، لوجوه ، منها : أن إظهار الدين على الوجه الذي تبرأ به الذمة ، متعذر غير حاصل ، كما هو مشاهد عند من خير القوم مع من يجالسهم ، ويقدم إليهم ، وقل أن يتمكن ذو حاجة لديهم ، إلا إظهار عظيم من الركون ، والموالاتة والمداهنة ، وهذا مشهور متواتر لا ينكره إلا جاهل ، أو مكابر لا غيرة له على دين الله وشرعه ، ولا توقير لعظمته ومجده ، قد اتخذ ظواهر عبارات لم يعرف حقيقتها ، ولا يدري مراد الفقهاء منها ، ترساً يدفع به في صدور الآيات والسنن ، ويصدف به عن أهدي منهج وسنن ، فهو كحجر في الطريق ، بين السائرين إلى الله والدار الآخرة ، يحول بينهم وبين مرادهم ، ويشبطهم عن سيرهم وعزماتهم .
وقد كثر أهل الضرب من الناس ، في المتصدين للفتوى في مثل هذه المسائل ، وبهم حصل الأشكال ، وضلت الأفهام ، واستبيحت مساكنة عباد الأوثان والأصنام ، وافتتن بهم جملة الرجال ، وقصدتهم الركائب والأحمال ، وسارت إليهم ربات الخدور والحجال ، عملاً بقول رؤساء الفتنة والضلال ، ولا يصل إلى الله و



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد

القسم الأول


يخطى يقربه ، ويرد نهر التحفيق وعذبه ، من أصغى إليهم سمعه ، و اتخذهم أخذانا يرجع إليهم ، في دينه و مهمات أمره .
وقد قال بعض السلف : إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، ومن خاض في مثل هذه المباحث الدينية ، من غير ملكة ولا روية ، فما يفسد أكثر مما يصلح ، وضلاله أقرب إليه من أن يفلح .

وقد قيل : يفسد الأديان ، نصف متفقه ؛ ويفسد اللسان نصف نحوي ؛ ويفسد الأديان نصف متطبب ؛ فعليك بمعرفة الأصول الدينية ، والمدارك الحكمية ؛ ولترتفع همتك إلى استنباط الأحكام ، من الآيات القرآنية ، والسنن الصحيحة النبوية ، ولا تقنع بالوقوف مع العادات ، وما جرى به سنن الأكثرين في الديانات ، فقد قال بعضهم : من أخذ العلم من أصله استقر ، ومن أخذه من تياره اضطرب ، وما أحسن ما قال في الكافية الشافية :
وقد نجا أهل الحديث المحض أتباع الرسول وتابعوا القرآن عرفوا الذي قد قال مع علم بما قال الرسول فهم أولوا العرفان

وسواهمو في الجهل والدعوى مع الكبر العظيم وكثرة الهديان

مدوا يدا نحو العلى بتكليف وتخلف وتكبر وهوان أتري ينالوها وهذا شأنهم حاشا العلى من ذا الزبون الفان قال شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله ، في المواضع التي نقلها من السيرة ، إنه لا يستقيم للإنسان إسلام ، ولو وحد الله وترك الشرك ، إلا بعداوة المشركين ، والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء ؛ فانظر إلى تصريح الشيخ : بن الإسلام لا يستقيم إلا بالعداوة والبغضاء ؛ فأين التصريح من هؤلاء المسافرين ؟ والأدلة من الكتاب والسنة ظاهرة متواترة ، على ما ذكر الشيخ ، وهو موافق لكلام المتأخرين ، من إباحة السفر لمن أظهر دينه .
ولكن الشأن كل الشأن في إظهار الدين ، وهل اشتدت العداوة

بينه وبين قريش ، إلا لَمَّا كافحهم بمسبة دينهم ، وتسفيه أحلامهم ، وعيب آلهتهم ؛ وأي رجل تراه يعمل المطي ، جاداً في السفر إليهم ، واللحاق بهم ، حصل منه ونقل عنه ، ما هو دون هذا الواجب ؟ والمعروف المشتهر عنهم : ترك ذلك كله بالكلية ، والإعراض عنه ، واستعمال التقية والمداهنة ، وشواهد هذا كثيرة شهيرة ، والحسبات والبديهيات كقصة البرهان .



الوجه الثاني : أن قتال من هجم على بلاد المسلمين , من أمثال هؤلاء فرض عين لا فرض كفاية , كما هو مقرر مشهور , فلا يحل ولا يسوغ - والحالة هذه - تركه والعدول عنه , لغرض دنيوي ؛ وقواعد الإسلام , , ومدراك الأحكام : ترد القول بإباحة ترك الفروض العينية , لأغراض دنيوية , ومن عرف هذا , عرف بين مسألتنا , وبين عبارة من قال : يجوز السفر لمن قدر إظهار دينه , لو فرضناه حاصلاً , فكيف وأمر كما قدمت ؟!

الوجه الثالث : أن نص عبارات علماءنا , وظاهر كلامهم , وصريح إشارتهم , أن من لم يعرف دينه بأدلته وبراهينه لا يباح له السفر إليهم , فالرخصة مخصوصة بمن عرفه بأدلته المتواترة , في الكتاب والسنة , ومثل هذا هو الذي منه إظهار دينه , والإعلان به , وكيف يظهره من لا يدره , ولا إمام له بأدلته القاطعة للخصم ومبانيه ؟ سعراً :

فقر الجهول بلا علم إلى أدب فقر الجمار بلا رأس إلى

رسن

حتى ذكر جمع : تحريم القдом إلى بلد تظهر فيها عقائد المبتدعة , كالخوارج , والمعتزلة , والرافضة , إلا لمن عرف دينه في هذه المسائل , وعرف أدلته , وأظهره عند الخصم ؛ **وقد عرفت -**

أرشدك الله - أن الزمن ومن فترة من أهل العلم , غلبت فيه العادات الجاهلية , والأهواء العصبية , وقل من يعرف الإسلام العتيق , وما حرمه الله من موالاته أعدائه المشركين , ومعرفة أقسامها , وأن منها ما يكفر به إلا مسلم , ومنها ما هو دونه , وكذلك المداهنة , والركون , وما حرم الله تعالى ورسوله , وما الذي يوجب فسق فاعله أو رده .

وأين القلوب التي ملئت , من الغيرة لله وتعظيمه , وتوقيره ؟ عن كفر هؤلاء الملاحدة , وتعطيلهم , وصار على نصيب وحظ وافر , من مصادمة أعداء الله ومحاربتهم , ونصر دين الله ورسوله , ومقاطعة من صد عنه , وأعراض عن نصرته , وإن كان الحبيب المواتيا , فالحكم لله العلي الكبير , وأين من يبايدهم : بأن ما هم عليه كفر وضلال بعيد ؟ ومسبة الله العزيز الحميد , يمانع أصل الإيمان والتوحيد , وأن ما هم عليه هو الكفر الجلي البواح , وهو في ذلك على نور من ربه , وبصيرة في دينه , فسل أهل الريب والشبهات , هل يغتفر الجهل بذلك , والإعراض عنه , علماً وعملاً ؟ ويكتفى بمجرد الانتساب إلى الإسلام , عند قوم ينتسبون إليه أيضاً , وهم من أشد خلق الله كفرأ به وجحوداً له , ورداً لأحكامه , واستهزاء بحقائقه ؟

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

فإن قالوا : يكتفي بذلك الانتساب وتبرأ به الذمة , فقد عادوا على ما نقلوه وأصلوه , من دليلهم بالرد والهدم , ومن حقق النظر , وعرف أحوال القوم وسير , علم أن معولهم على اتباع أهوائهم , والميل مع شهواتهم , نسأل الله لنا ولهم العافية .
هواي مع الركب اليماني مصعد جنيب وجثماني بمكة موثق
فمن هان عليه أمر الله تعالى فعصاه , ونهيه فارتكبه , وحقه فضيعة , وذكره فأهمله , وأغفل قلبه عنه , وكان هواه أثر عنده من طلب رضاه , وطاعة المخلوق أهم عنده من طاعة ربه , فله الفضلة من قلبه , وقوله وعلمه , وسواه المقدم في ذلك , فما قدره حق قدره , وما عظمه حق عظمته , وهل قدره حق قدره من سالم أعداءه الجاحدين له المكذبين لرسله ؟ وأعرض عن جهادهم وعيبتهم , والظعن عليهم , ولاقاهم بوجه منبسط , ولسان عذب , وصدر منشرح , ولم يراع ما وجب عليه من إجلال الله وتعظيمه , وطاعته , جراءة على ربه , وتوثباً على محض حقه , واستهانة بأمره .
خلفاً لأصحاب الرسول وبدعة وهم عن سبيل الحق أعمى وأجهل

الوجه الرابع : أنه لا بد في إباحة السفر , إلى بلاد المشركين , من أمن من الفتنة , فإن خاف بإظهار دينه الفتنة , بقهرهم وسلطانهم , أو شبهاً زخرفهم وأقوالهم , لم يبح له القدوم إليهم , والمخاطر بدينه , وقد بلغكم ما حصل من الفتنة , على كثير ممن خالطهم , وقدم إليهم , حتى جعلوا مسبة من نهاهم عن ذلك , وأمرهم بمجابهة المشركين , ديناً يدينون به , ويفتخرون بذكره في مجالسهم , ومجامعهم , وقد نقل ذلك عن غير واحد { وكفى بربك هادياً ونصيراً } [الفرقان : 31] .

وبعض من رحل إليهم من جهتكم , حمل رسائلهم ومكاتباتهم , إلى أهل الإسلام , يدعونهم إلى الدخول تحت طاعتهم , ومسالمتهم , وأن تضع الحرب أوزارها بينهم وبين من كاتبوه , واستحسن ذلك كثير من الملاء , والله المستعان ! وقد شاع لديكم خبر من افتتن بمدحهم , والثناء عليهم , ونسبتهم إلى العدل وحسن الرعاية , إلى ما هو أعظم من ذلك وأطم , من مشاقة الله ورسوله , وإتباع غير سبيل المؤمنين , ومن لم يشاهد هذا منكم , ولم يسمع من قائله : قد بلغه وتحققه , فأجهل الخلق وأضلهم عن سواء السبيل , من ينازع في تحريم السفر إليهم -
والحالة هذه - ويرى حله وجوازها 48

الوجه الخامس : أن سد الذرائع هو قطع الوسائل , من أكبر أصول الدين وقواعده , وقد رتب العلماء على هذه القاعدة , من الأحكام الدينية تحليلاً وتحريماً , ما لا يحصى كثرة , ولا يخفى أهل العلم والخبرة , وقد ترجم شيخ الدعوة النجدية , قدس الله روحه , لهذه القاعدة في كتاب التوحيد , فقال : باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد , وسده كل طريق يوصل إلى الشرك , وساق بعض أدلة هذه القاعدة .

وقد قرأت علينا الرسالة المدنية , لشيخ الإسلام ابن تيمية , أن اعتبار هذا من محاسن مذهب مالك , قال : ومذهب أحمد قريب منه في ذلك , ولو أفتينا بتحريم السفر رعاية لهذا الأصل فقط , وسداً لذرائعه المفضية , لكنا قد أخذنا بأصل أصيل , ومذهب جليل

الوجه السادس : أنا لا نسلم دخول هذه البلدة , التي الكلام بصدها , في عبارات أهل العلم , ورخصتهم , لأن صورة الأمر وحقيقته : سفر إلى معسكر العدو الحربي , الهاجم على أهل الإسلام , المستولي على بعض ديارهم , المجتهد في هدم قواعد دينهم , وطمس أصوله وفروعه , وفي نصرة الشرك والتعطيل , وإعزاز جيوشه وجموعه , فالمسافر إليهم كالمسافر إلى معسكر هو بصدد ذلك , كمعسكر التتر , ومعسكر قريش , يوم الخندق , ويوم أحد , أفيقال هنا بجواز السفر ؟ لأن السفر إلى بلاد المشركين يجوز لمن أظهر دينه ؟ وهل لهذا القول حظ من النظر والدليل ؟ أو هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل ؟

والعلم ليس بنافع أربابه ما لم يفد وحسن تبصر

وفي مسند أبي داود , ومسند الإمام أحمد الذي - قال فيه قد جعلته للناس إماماً - ومن حديث أبي بكرة , أن رسول الله ﷺ قال : ((ينزل ناس من أمتي بغائط , يسمونه البصرة , عند نهر يقال له دجلة , يكون عليه جسر , يكثر أهلها , ويكون من أمصار المهاجرين)) وفي رواية ((والمسلمين)) ((فإذا كان آخر الزمان , جاء بنو قنطوراء , عراض الوجه , صغار الأعين , حتى ينزلوا على شط النهر , فيفترق أهلها ثلاث فرق , فرقة يأخذون لأنفسهم , وكفروا , وفرقة يأخذون ذراريهم خلف ظهورهم , ويقاتلونهم , وأولئك هم الشهداء)) .

والحديث وإن كان في سنده سعيد ابن جمهان , فقد وثقه أبو داود , الذي ألين له الحديث , كما ألين لداود الحديد , فقسمهم ثلاث

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد

القسم الأول

فرق ، وأخبر أن من أخذ لنفسه ~~والتقى~~ السلم ، وترك الجهاد ، فقد كفر ؛ ومن أعرض عن جهادهم ، وتباعد عنهم ، مقبلاً على إصلاح دنياها وحرثه ، فقد هلك ، ولم ينج إلا من قام بجهادهم ، وانتصب لحربهم ، ونصر الله ورسوله ، وأخبر أن أولئك هم الشهداء ، وأنهم مخصوصون بالشهادة دون سائر الشهداء ، كما يستفاد من الجملة الاسمية ، المعرفة الطرفين ، ومن ضمير الفصل المقحم بين المبتدأ والخبر ، والحصر وإن كان ادعائياً ، فهو يدل على شرف الصنف وفضيلته ، والحديث وإن تأوله بعضهم ، في حادثة التتر في القرن السابع ، فقائله لا يمنع من دخول سواها في الخبر ، وأن لها ذيولاً وبقية ، ولا ريب أن الذي حصل في هذا الزمان ، إن لم يكن منها ، فهو يشبه بها من كل وجه .

فإن لا يكنها أو تكنه فإنه أخوها غذته أمه بلبانها وقد قال شيخ الإسلام ، في اختياراته : من جمر إلى معسكر التتر ، ولحق بهم ، ارتد وحل ماله ودمه ؛ فتأمل هذا ، فإنه - إن شاء الله - يزيل عنك إشكالات كثيرة ، طالما حالت بين قوم وبين مراد الله ورسوله ، ومارد أهل العلم ، من نصوصهم ، وصرح كلامهم .

ثم اعلم : أن النصوص الواردة في وجوب الهجرة ، والمنع من الإقامة بدار الشرك ، والقدوم إليها ، وترك القعود مع أهلها ، ووجوب التباعد عن مساكنتهم ومجامعتهم ، نصوص عامة مطلقة ، وأدلة قاطعة محققة ؛ ومن قال بالتخصيص والتقييد لها ، إنما بقضايا عينية خاصة ، وأدلة جزئية لا عموم لها عند جماهير الأصوليين والنظار ، بل هي في نفسها محتملة للتقييد والتخصيص .

ومن قال بالرخصة لا ينازع في عموم الأدلة الموجبة للهجرة ، المانعة من المجامعة و المساكنة ، غاية ما عند الخصم : أن يقيس حكماً على حكم ، فرعاً على فرع ، وقضية على قضية ؛ والمنازع له يتوقف في صحة هذا القياس ، لأنه معارض لدليل العموم والإطلاق .

وقد رأيت محمد بن علي الشوكاني : جزم فيما كتبه على المنتقى ، برد قول الماوردي ، بجواز الإقامة بدار الشرك ، وفضيلة ذلك لمن أظهر دينه ، ورجا إسلام غيره ؛ قال : وهذا القول معارض لعموم النص ، فلا يسلم ولا يلتفت إليه ، مع أن الذي كتبناه في هذه المسألة ، موافق للمشهور عند المتأخرين ، لم نخرج عنه كما تقدم ذكره ؛ والقصد : أن المسئلة من أصلها ، فيها بحث قوي ،

ومجال للنظر ، فإن بقي عليك إشكال فراجعني ، وإياك
والسكوت على ريبة .

وقد رأيت بخط الوالد ، قدس الله روحه ونور ضريحه :
**شمر إلى طلب العلوم ذيولاً وانهض لذلك بكره
وأصيلاً**

**وصل السؤال وكن هديت مُبَاحِثًا فالعيبُ عندي أن
تكون جهولاً**

وأما مسألة المبايعة : فلم يسألني عنها أحد ، ولم يتقدم لي فيها
الكلام ؛ وقد بسط شيخ الإسلام الكلام على مبايعة أهل الذمة ،
ومنع من بيع ما يستعينون به على كفرهم وأعيادهم ؛ وأما الكافر
الحربي : فلا يمكن مما يعينه على حرب أهل الإسلام ، ولو بالميرة
والمال ، ونحوه والدواب ، والرواحل ، حتى قال بعضهم بتحريق ما
لا يتمكن المسلمون من نقله في دار الحرب ، من أثاثهم وأمتعتهم
، ومنعهم من الانتفاع به ، فكيف بيعهم وإعانتهم على أهل الإسلام
؟ فإن انضاف إلى ذلك ما هو الواقع من المسافرين ، في هذا
الزمان ، مما تقدم ذكره ، فالأمر أغلظ وأفحش ، وذلك فرد من
وراء الجمع .

وأكثر الناس ، يخفى عليه : أن المرتد من أهل تلك الديار ، التي
استولى عليها الكافر الحربي ، أغلظ كفرًا وأعظم جرماً ، بجمع ما
تقدم من الأحكام ، ولذلك تجد لهم عند القادمين إليهم ، من
المبايعة والموانسة والإكرام ، ما هو أعظم مما مرت حكايته ،
والله المسئول المرجو الإجابة : أن ينصر دينه ، وكتابه ورسوله ،
وعبادته المؤمنون ، وأن يظهر دينه على الدين كله ولو كره
المشركون ، وصلى الله على عيده ورسوله النبي الأمي ، وعلى
آله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

وله أيضاً : قدس الله روحه ونور ضريحه .

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن : إلى الأخ محمد بن آل موسى ،
سلمه الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وسبق إليك
خط ، مع البداية أشرت فيه إلى المسألة ، التي ذكرت لي من جهة
فتوى الوالد ، الشيخ قدس الله روحه ، ونور ضريحه ، فيمن
يسافر إلى بلاد المشركين .

وفي هذه الأيام : ورد علينا ~~خط~~ من ولد العجيري ، ذكر فيه : أن لفظ الوالد في جوابه قوله : وأما السفر إلى بلاد المشركين ، فقد عمت به البلوى ، وهو نقص في دين من فعله ، لكونه عرض نفسه للفتنة بمخالفة المشركين ، فينبغي هجره وكراهته ، هذا هو الذي يفعله المسلمون معه ، من غير تعنيف ولا سب ، ولا ضرب ، ويكفي في حقه إظهار الإنكار عليه ، وإنكار فعله ، ولو لم يكن حاضراً ، والمعصية إذا وجدت أنكرت على من فعلها ، أو رضيتها إذا اطلع عليها و انتهى ما نقله .

وهذه العبارة - بحمد الله - ليس فيها ما يتعلق به كل مبطل ، لوجه ، منها : أن الذي وقع في هذه الإغصار ، وكلامنا بصده ، أمر يجلب عن الوصف ، وقد اشتمل مع السفر على منكرات عظيمة ؛ منها : موالاته المشركين ، وقد عرفت ما فيها من النصوص القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وعرفت أن مسمى الموالاتة يقع على شعب متفاوتة ؛ وعرفت أن مسمى الموالاتة يقع على شعب متفاوتة ؛ منها ما يوجب الردة ، وذهب الإسلام بالكلية ؛ ومنها ما هو دون ذلك ، من الكبائر والمحرمات .

وعرفت قوله تعالى : { **يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء** } [**المتحنة : 1**] وأنها نزلت فيمن كاتب المشركين بسر

رسول الله ﷺ ، وقد جعل ذلك من رأى : أن في ولايتهم مصلحة للناس ، أو للحضر ، وهذا واقع مشاهد ، تعرفونه من حال أكثر هؤلاء ، الذين يسافرون إلى تلك البلاد ، وربما نقل بعضهم من المكاتبات إلى أهل الإسلام ، ما يستفزونهم به ، ويدعونهم إلى طاعتهم وصحبتهم ، والانحياز إلى ولايتهم .

فالذي يظهر هذه الفتوى ، ويستدل بها على مثل هذه الحال ، من أجهل الناس بمدراك الشرع ، ومقاصد أهل العلم ، وهو كمن يستدل بتقبيل الصائم ، على أن الوطاء لا يبطل صيامه ، وهذا من جنس ما حصل من هؤلاء الجهلة ، في رسالة الله ورسوله ، وتخليه بلاد المسلمين ، وتسليط أهل الجهلة ، في رسالة ابن عجلان ، وما فيها من الاستدلال ، على جواز خيانة الله ورسوله ، وتخليه بلاد المسلمين ، وتسليط أهل الشرك عليها ، وأهل التعطيل ، والكفر بآيات الله ، وغير ذلك من ظهور سلطانهم ، وإبطال الشرع بالكلية ، بمسألة خلافية ، في جواز الاستعانة بمشرك ، ليس له دولة ولا صولة ، ولا دخل في رأي ، مع أنها من المسائل المردودة على قائلها ، كما بسط في غير موضع .

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

وبالجملة : فأظهار مثل هذه الفتوى في هذه الأعصار , من الوسائل المفضية إلى أكبر محذور , وأعظم المفاسد والشُرور , مع أن عبارة الشيخ إذا تأملها المنصف , وجد فيها ما يرى على هؤلاء المبطللة .


وقول الشيخ : قد عمت به البلوى ؛ يبين : أن الجواب في الجاري في وقته , مع ظهور وعزته , وإظهار دين من سافر إلى جهاتهم , وليس في ذلك ما في السفر إليهم , في هذه الأوقات , إذ هجم العدو , صار الجهاد فرض عين , يحرم تركه ولو للسفر المباح , فكيف بهذا السفر ؟

وأيضاً : فكلام الشيخ , يحمل على ما ذكره الفقهاء , في أن عامة الناس : ليس لهم أن يفتاتوا على ولي الأمر , في الحدود والتعزيرات , إلا بإذنه ؛ وقد عرفتم حال أكثر الولاة , في عدم الاهتمام بهذا الأصل , فالافتيات عليهم بالحبس والضرب , ونحو ذلك , مستفيدة , تمنعها الشريعة ولا تقرها , ودرأ المفاسد مقدم على جلب المصالح ؛ فهذا يوجب للشيخ وأمثاله : مراعاة المصلحة الشرعية في الفتوى الجزئية , ولا سيما في مخاطبة العامة .

وقول الشيخ : لكونه عرض نفسه للفتنة , بمخالطة المشركين , صريح في أن الكلام فيمن لم يفتن , ولم يستخف في دينه ؛ وقد عرفتم حال أكثر الناس في هذا الوقت أقل الفتنة أن يستخفي بدينه وجمهورهم يظهر لموافقة بلسان الحال , أو لسان المقال , فهذا الضرب ليس داخلًا في كلام الشيخ رحمه الله .

وقوله : ينبغي هجره وكراهته : بيان ما يستطيعه كل أحد , وأما ولاة الأمور , ومن له سلطان أو قدرة , فعليها تغيير المنكر باليد , ومن لم يستطع فباللسان , ومن لم يستطع فبالقلب , وهذا نص الحديث النبوي , فلا يجوز العدول عنه , وإساءة الظن بأهل العلم ؛ بل يحمل كلامهم على ما وافقه , والمصر المكابر لا ينتهي , إلا إذا غير فعله بالأدب , أو الحبس , وهو داخل في عموم الحديث , وقد شاهدنا من الوالد رحمه الله : تعنيف هذا الجنس , وذمهم , وذكر حكم الله ورسوله , في تحريم مخالطة المشركين , مع عدم التمكن من إظهار الدين .

وقد ذكر شيخ الإسلام , ابن تيمية رحمه الله , أن التعزيرات تفعل بحسب المصلحة , وليس لها حد محدود , بل بحسب ما يزيل المفسدة , ويوجب المصلحة , وذكر قتل شارب الخمر في الرابعة , وأنه من هذا الباب , وأشار إلى ذلك في اختياراته , وكذلك غيره من المحققين , ذكروا أن التعزير على الكبائر والمجرمات , غير



مقدر ، بل بحسب المصلحة ، وهذه قواعد كلية ، تدخل فيها تلك القضية الجزئية .

وقول الشيخ : والمعصية إذا وجدت ، أنكرت على من فعلها ، أو رضيها ، ليس فيه أن الإنكار بمجرد القول ، بل هو بحسب المراتب الثلاث ، المذكورة في الحديث ، وإلا لخالف نص الحديث ، بل يتعين حمل كلام الشيخ عليه ، لموافقة الحديث النبوي لا على ما خالفه ، واسقط من الإنكار ركنه الأعظم ؛ ومن شم رائحة العلم ، لم يعرض هذه الفتوى لأهل هذه القبائح الشنيعة ، ويجعلها وسيلة إلى مخالفة بعض المنتسبين منفاخاً ، ينفخ به ما يستتر من إظهار وإشاعته .

والواجب على مثلك : النظر في أصول الشريعة ، ومعرفة مقادير المصالح والمفاسد ، وتأمل قول تعالى : { **ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً** } الآية [**الإسراء : 74**] فانظر ما ذكره المفسرون حتى أدخل بعضهم لياقة الدواة ، وبري القلم ، في الركون ، وذلك لأن ذنب الشرك ، أعظم ذنب عصى الله به على اختلاف رتبته ، فكيف إذا انضاف إليه ما هو أفحش ، من الاستهزاء بآيات الله ، وعزل أحكامه وأوامره ، وتسمية ما ضاده وخالفه بالعدالة ، والله يعلم ورسوله ، والمؤمنون : أنها الكفر ، والجهل ، والضلال .

ومن له أدنى أنفة ، وفي قلبه نصيب من الحياة ، يغار لله ورسوله ، وكتابه ودينه ، ويشدد إنكاره وبراءته ، في كل محفل وكل مجلس ، وهذا من الجهاد الذي لا يحصل جهاد العدو إلا به ، فاغتنم إظهار دين الله والمذاكرة به ، وذم ما خالفه والبراءة منه ومن أهله .

وتأمل الوسائل المفضية على هذه المفسدة الكبرى ، وتأمل نصوص الشارع ، في قطع الوسائل والذرائع ، وأكثر الناس ولو تبرأ من هذا ومن أهله ، فهو جند لمن تولاهم ، وأنس بهم ، وأقام بحماهم ، والله المستعان .

وهذا الخط : اقرأه على من تحب من إخوانكم ، وبلغ سلامي والدك ، وخواص الإخوان ، والسلام .

وله أيضاً رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


من عبد اللطيف بن عبد الرحمن، إلى الابن، الأخ: حسن بن عبد الله، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد: يذكر لي ما كتب إليك عبد الرحمن الوهبي من الشبهة، لما ذكرت له، قوله تعالى: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} ونصحته عن الإقامة بين أظهر العساكر التركية، وأنه احتج عليك بأن الآية فيمن قاتل المسلمين، وقال: تجعلون إخوانكم، مثل من قاتل رسول الله ﷺ وأصحابه، وهذا جهل منه بمعنى الآية و صريحها، ومخالفة لإجماع المسلمين وما يحتاجون به، على تحريم الإقامة بين أظهر المشركين، مع العجز عن القدرة على الإنكار والتغيير.

قال ابن كثير: هذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهراي المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه، مرتكب حراماً بالإجماع، وبنص هذه الآية، حيث يقول تعالى: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} أي بترك الهجرة {قالوا فيما كنتم} أي: لم كنتم ههنا، وتركتم الهجرة؟ {قالوا كنا مستضعفين في الأرض} أي لا نقدر على الخروج، ولا الذهاب في الأرض، قالوا: {ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك ماوهم جهنم وساءت مصيراً} [النساء: 97] وساق رحمه الله: ما رواه أبو داود، عن سمرة بن جندوب، أما بعد: قال رسول الله ﷺ: ((من جامع مشرك وسكن معه فإنه مثله)).

فانظر حكاية الإجماع على تحريم ذلك، وانظر تقريره معنى الآية، وتعليقه ما فيها من الأحكام، والوعيد، على مجرد الإقامة بين أظهر المشركين، وأن هذه الآية نص في ذلك، وانظر خطاب الملائكة لهذا الصنف، وأنه على المكث والإقامة بدار الكفر، وانظر ما أجابته الملائكة، عن قولهم لا نقدر على الخروج؛ كل ذلك ليس فيه ذكر للقتال، قتأمل هذا، يطلعك على بطلان هذه الشبهة، وجهل مبديها.

وتأمل حديث سمرة، وما فيه من تعليق هذا الحكم، بنفس المجامعة والسكنى، وأعرف معنى كونه مثله؛ وكذلك: لما روى بن جرير عن عكرمة، قال كان أناس من أهل مكة أسلموا، فمن مات منهم بها هلك، قال تعالى: {فأولئك ماوهم جهنم وساءت مصيراً*} [النساء: 97-98] وروى ابن جرير: من تفسير ابن أبي حاتم، فزاد في: فكتب المسلمون إليهم بذلك



الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء كتاب الجهاد


القسم الأول

، وخرجوا ويئسوا من كل خير ، ثم نزلت فيهم { **ثم إن ربك للدين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن** } [النحل : 110] فكتبوا إليهم ذلك : أن جعل الله لكم مخرجاً ، فخرجوا ، فأذاهم المشركون فقتلوهم ، حتى نجا من نجا وقتل من قتل .

وروى عن ابن عباس ، في الآية : هم تخلفوا بعد رسول الله ﷺ ضربت الملائكة وجهه ودبره ، وأظن هذا الجاهل : رأى ما روى عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن قوماً من أهل مكة أسلموا ، فاستخفوا بالإسلام ، وأخرجهم المشركون يوم بدر معهم ، وأصيب بعضهم ، وقتل بعض ، فقال المسلمون : كان أصحابنا هؤلاء مسلمين ، وأكرهوا فاستغفروا لهم ، فنزلت { **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم** } الآية ، فهذا القول ونحوه ، مما فيه ذكر من أخرج مع المشركين يوم بدر .

ولا يدل : على أن الآية خاصة بهم ، بل يدل على أنهم متناولة ، للعموم اللفظي ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وكذلك من قال من السفهاء : إن هذه الآية نزلت في أناس من المنافقين ، وتخلفوا عن رسول الله ﷺ ، وخرجوا مع المشركين ، فمرادهم : أن هذه الآية تناولهم بعمومها ، ولم يريدوا : أن هذا النفاق ، والقتال مع المشركين ، هو الذي أنيط به هذا الحكم ، وترتب عليه الوعيد ، فإنهم أجل وأعلم من أن يفهموا ذلك ، والسلف يعبرون بالنوع ، ويريدون الجنس العام . ومن لم يمارس العلوم ، ولم يتخرج على حملة العالم ، وأهل الفقه عن الله ، وتخبط في العلوم برأيه ، فلا عجب من خفاء هذه المباحث عليه ، وعدم الاهتداء لتلك المسالك ، التي لا يعرفها إلا من مارس الصناعة ، وعرف ما في تلك البضاعة ؛ وهذا الرجل من أجهل الناس بالضرورة ، فكيف بغيره من حقائق العلم ، ودقايقه ، وليتهم - أعني هذا وأمثاله - اقتصروا على مجرد الإقامة ، ولم يصدر منهم ما اشتهر وذاع ، من الموالة الصريحة ، وإيثار الحياة الدنيا ، على محبة الله ورسوله ، وما أمر به وأوجبه ، من توحيده ، والبراءة ممن أعرض عنه ، وعدل به غيره ، وسوى به سواه .

وتأمل : كلام شيخ الإسلام ، محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، على هذه الآية ، فإنه أفاد وأجاج ؛ وتأمل ما ذكره الفقهاء ، في حكم الهجرة ، واستبدالهم بهذه الآية ، على تحريم الإقامة بين ظهراني المشركين ، لمن عجز عن إظهار دينه ، فكيف بمن أظهر




لهم الموافقة , على بعض أمرهم , وعلى أنهم مسلمون من أهل القبلة المحمدية؟!

وصاحب هذا القول الذي شبه لهم عليكم , ينزل درجة درجة , أول ذلك شراؤه المراتب الشرعية , والأوقاف التي على أهل العلم , حتى صرفت له من غير استحقاق ولا أهلية , ثم لما جاءت هذه الفتنة , صار يتزين عند المسلمين بحمد الله , على عدم حضوره بتلك البلد , ثم جمز ولحق بأهلها , ونقض غزله وكذب نفسه , ثم ظهر لهم في مظهر الصديق الودود , وبالغ في الكرامة والوليمة , والتحف والهدايا , والمجالسة , والتردد , شغفاً بالجاه والرياسة , ولو في زمرة من حاد الله ورسوله .

وأما ما نقل عنه , من التحريض على أهل الإسلام , فهو إن صح أقبح من هذا كله , وأشنع , وحسابه على الله الذي تنكشف عنده السرائر , وتظهر مخبات الصدور والضمائر ؛ وروى السدي , قال :

لما أسر العباس و عقيـل ونوفـل , قال النبي ﷺ للعباس : ((افد نفسك , وابني أخيك , قال يا رسول الله : ألم نصل قبلك , ونشهد شهادتك , قال يا عباس : إنكم خاصمتم فخصمتم)) ثم تلا عليه هذه الآية { ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها } [النساء : 97] فتأمل هذه القصة , وما فيها من التصريح : بأن الخصومة في الهجرة , وأن من ادعى الإسلام والتوحيد , وهو مقيم بين ظهراي أهل الشرك بالله , والكفر بآياته , فهو مخصوم محجوج , وهذا يعرفه طلبة العلم والممارسون .

وتأمل قوله تعالى : { إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون } [الأنعام : 121] كيف حكم على من أطاع أولياء الشياطين , في تحليل ما حرم الله , انه مشرك , وأكد ذلك بأن المؤكدة , وأن ذلك صادر عن وحي الشيطان , فاحذر هذا الضرب من الناس , وليكن لك نهمة في طلب العلم , من أصوله ومظانه , والله تعالى أسأل أن يمن علينا وعليكم , بالهداية إلى سبيله , ومعرفة دينه يدليـله , وصلى الله على محمد , وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .



بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخ المكرم : حمد بن عبد العزيز ، يسلمه الله وهداه ، وألهمه رشده ، وتقواه ، أمين ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وإن أتى الدهر بمر القضاء ؛ والخط وصل ، وصلك الله بحبله المتين ، ونظمك في سلك أنصار الملة والدين ، وقد عرفت : كما أنه ليس كمثل شئ في ذاته وصفاته ، وهذه الحوادث العظام ، التي هدمت أركان الإسلام ، لله فيها سر وحكمة بالغة ، يطلع من يشاء من عباده على عنوان ، وانموذج من سر القدر والقضاء ، وأكثر الناس في خفارة جهله ، وكثافة طبعه ، كالبعير الذي يعقله أهله ، ثم يطلوقه لا يدري فيما عقل ، ولا فيما أطلق .

وتذكر : أن الغربة اشتدت ، والأمر كما وصفت ، وأعظم مما إليه أشرت ، ولكن ليكن لك على بال ، ما ورد في فضل الغرباء ، ووصفهم ، فاغتنم نصرة الإسلام ، والدعوة إليه ، ونشره ، وتعريفه ، وتقريره في كل مجلس ، ومجمع ، فإن أكثر الناس قد ضل عنه ، وهو لا يدري عن حقيقته ومسماه ، وقد وقع ذلك ممن ينتسب إلى الدين ، ونسي ما كان عليه من تقرير التوحيد وأدلته ، وقد بلغنا عن عبد الرحمن الوهبي وأمثاله ، بعد ذهابهم إليه ، ما تصان عن ذكره الأسماع ، وصار يعترض على من أنكره طريقته واذمها ، ويزعم أنه قد خالف طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وصرح بمسبة من أنكر عليه ، ونسبه إلى موالاتهم ، فالذي يجادل عنه في داخل في عموم قوله تعالى : { **وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق** } [**غافر : 5**] .

وكذلك : ما ذكرت عن الذي أنكر عليكم ، الفتوى بحل ما أخذ في درب العقير ، مع العسكر والزوار ، فلا يصدر هذا الإنكار ، إلا عن جهل بحقيقة لإسلام ، وقواعده الكبار ، وسرية ابن الحضرمي في عهده □ مشهور معرفة ، وهي أول دم أهرق في الإسلام ،

وقصدت عبر قريش ، وقريش في ذلك الوقت مع كفرهم وضلالهم ، أهدى من كثير من العسكر ، والزوار من الرافضة بكثير ، فكيف وقد بلغ شركهم : إلى تعطيل الربوبية ، والصفات العلية ، وإخلاص العبادات للمعبودات الوثنية ، ومعارضة الشريعة المحمدية ، بأحكام الطواغيت ، والقوانين الإفرنجية ؟!

فمن جادل عمن خالط هؤلاء ، ومن حل لهم في الشورى ، وترك الهجرة إلى الله ورسوله ، وافتتن به كثير من خفافيش البصائر ، فالمجادل فيه ، وفي حل ما أخذ من العسكر و الزوار ، لا يدري ما الناس فيه من أمر دينهم ، فعليه أن يصح عقيدته ، ويراجع دين الإسلام من أصله ، ويتفطن في النزاع الذي جرى بين الرسل وأممهم ، في أي شيء ، وبأي شيء { وكفى بربك هادياً ونصيراً } [الفرقان : 31] والذي أوصيك به : الثبات ، والغلظة على هؤلاء الجهلة ، الذين يسعون في هدم أركان الإسلام ، ومحو آثاره ، وصلى الله على محمد .

وسئل : عمن يجيء من الإحساء ، بعد استيلاء هذه الطائفة الكافرة على أهله ، ممن يقيم فيه للتكسب ، أو التجارة ، ولا اتخذه وطناً ، وأن بعضهم يرى ذلك ، ولكن يعتقد أنه حصل بهم راحة للناس ، وعدم ظلم وتعد على الحضر ... إلخ ؟

فأجاب : الإقامة ببلد يعلو فيه الشرك ، والكفر ، ويظهر الرفض ودين الإفرنج ، ونحوهم من المعطلة للربوبية ، والإلهية ، وترفع فيها شعائرهم ، ويهدم الإسلام ، والتوحيد ، ويعطل التسبيح والتكبير و التحميد ، وتقلع قواعد الملة والإيمان ، ويحكم بينهم بحكم الإفرنج واليونان ، ويشتم السابقون من أهل بدر ، وبيعة الرضوان ، فالإقامة بين ظهرانينهم - والحالة هذه - لا تصدر عن قلب باشره حقيقة الإسلام ، والإيمان ، والدين ، وعرف ما يجب من حق الله في الإسلام على المسلمين ، بل لا يصدر عن قلب رضي بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً ، فإن الرضا بهذه الأصول الثلاثة ، قطب رحى الدين ، وعليه تدور حقائق العلم واليقين ، وذلك يتضمن من محبة الله ، وإيثار مرضاته ، والغيرة لدينه ، والانحياز إلى أوليائه ، ما يوجب البراءة كل البراءة ، والتباعد كل التباعد ، عمن تلك نحلته ، وذلك دينه .

بل نفس الإيمان المطلق ، في الكتاب والسنة لا يجمع هذه المنكرات ، كما يعلم من تقرير شيخ الإسلام ، ابن تيمية رحمه الله ، في (كتاب الإيمان) وفي قصة إسلام جرير بن عبد الله ، أنه قال يا رسول الله : بايعني واشترط ، فقال رسول الله ﷺ : ((تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وأن تفارق المشركين)) أخرجه أبو عبد الرحمن النسائي ، وفيه إلحاق مفارقة المشركين بأركان الإسلام ، ودعائمه العظام .

وقد عرفت من أية (سورة براءة) أن قصد أحد الأغراض الدنيوية ، ليس بعذر شرعي ، بل فاعله فاسق لا يهديه الله ، كما هو نص الآية ، والفسوق إذا أطلق ، ولم يقترن بغيره ، فأمره شديد ، ووعيده أشد وعيد ، وأي خير يبقى مع مشاهدة تلك المنكرات ، والسكوت عليها ، وإظهار الطاعة والانقياد ، لأوامر من هذا دينه ، وتلك نحلته ، والتقرب إليهم بالبشاشة ، والزيارة والهدايا ، والتأنق في المآكل ، والمشارب ، وإن زعم أن له غرضاً من أغراض الدنيوية ، فذلك لا يزيده إلا مقتاً ، كما لا يخفى على من عنده أدنى ممارسة للعلوم الشرعية ، واستئناس بالأصول الإسلامية .

وقد جاء القرآن الكريم ، بالوعيد الشديد ، والتهديد الأكيد ، على مجرد ترك الهجرة ، كما في أية (النساء) وقد ذكر المفسرون هناك ، ما به الكفاية والشفاء ، وتكلم عليها شيخنا ، محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ، وأفاد ، وأوفى ؛ ودعوى التقية لا تجدي مع القدرة على الهجرة ، ولذلك لم يستثن الله إلا المستضعفين من الأصناف الثلاثة .

وقد ذكر علماءنا : تحريم الإقامة ، والقُدوم إلى بلد يعجز فيها عن إظهار دينه ، والمقيم للتجارة والتكسب ، والمستوطن ، حكمها ، وما يقال فيهم ، حكم المستوطنين ، لا فرق ، وأما دعوى البغض والكراهية ، مع التلبس بتلك الفضائح ، فذلك لا يكفي في النجاة ، والله حكم ، وشرع ، وفرائض ، وراء ذلك كله .

إذا تبين هذا : فالأقسام مشتركون في التحريم ، متفاوتون في العقوبة ، قال تعالى : { **ولكل درجات مما عملوا** } [**الأحقاب : 19**] وأخبت هؤلاء وأجلهم ، من قال : إنه حصل بهم راحة للناس ، وعدم ظلم وتعد على الحضر ؛ وهذا الصنف أضل القوم ، وأعماهم عن الهدى ، وأشدهم محادة لله ورسوله ، والأهل بالإيمان والتقوى ، لأنه لم يعرف الراحة التي حصلت بالرسول ، وبما جاؤوا به الدنيا والآخرة ، ولم يؤمنوا بها الإيمان النافع .

والمسلم يعرف : أن الراحة كل الراحة ، والعدل كل العدل ، واللذة كل اللذة في الإيمان بالله ورسوله ، والقيام بما أنزل الله من الكتاب والحكمة ، وإخلاص الدين له ، وجهاد أعدائه وأعداء رسوله ، وأنه باب من أبواب الجنة ، يحصل به النعيم والفرح واللذة ، في الدور الثلاث ، قال الله تعالى { **ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر** } الآية [**البقرة : 177**] .

ولو علم هذا المتكلم : أن الشر لا يظلم الظلم ، وأكبر الكبائر ، وأقبح الفساد و أفحشه ، لكان له مندوحة عن مثل هذا الجهل الموبق ، قال تعالى : { ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها } [الأعراف : 85] وقال تعالى { يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضل به إلا الفاسقين * الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أي يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون } [البقرة : 26 - 27] فجعل الخسار كله بحذافيره ، في أهل هذه الخصال الثلاث ، كما يقيد الضمير المقحم بين المبتدأ والخبر ، وقال تعالى : { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير } [الأنفال : 73] . فهذا الفساد المشار إليه ، في هذه الآيات الثلاث الكريمات ، هو الفساد الحاصل بالكفر ، والشرك ، وتر الجهاد في سبيل الله ، واتخاذ أعداء الله أولياء من دون المؤمنين .

وبالجملة : فمن عرف غور هذا الكلام – أعني قول بعضهم : إنه حصل بهم راحة الناس ، وعدم ظلم وتعد على الحضر – تبين له ما فيه من المحادة والمشاقة لما جاءت به الرسل ، وعرف أن قائله ليس من الكفر ببعيد .

والواجب على مثلك : أن يجاهدكم بآيات الله ، ويخوفهم من الله وانتقامه ، ويدعو إلى دينه وكتابه ، والهجر مشروع إذا كان فيه مصلحة راجحة ، ونكاية لأرباب الجرائم ، وهذا يختلف باختلاف الأحوال ، والأزمان ، والله المستعان .

وسئل : عمن كان في سلطان المشركين ، وعرف التوحيد وعمل به ، ولكن ما عادهم ، ولا فارق أوطانهم ؟ فأجاب : هذا السؤال صدر عن عدم التعقل لصورة الأمر ، والمعنى المقصود من التوحيد ، والعمل به ، لأنه لا يتصور أنه يعرف التوحيد ويعمل به ، ولا يعادي المشركين ، ومن لم يعادهم لا يقال له عرف التوحيد وعمل به ، والسؤال متناقض ، وحسن السؤال مفتاح العلم .

وأظن مقصودك : من لم يظهر العداوة ، ولم يفارق ؛ ومسألة إظهار العداوة ، غير مسألة وجود العداوة ، فالأول يعذر به مع العجز والخوف ، لقوله تعالى : { إلا أن تتقوا منهم تقاة } [آل عمران : 28] والثاني لا بد منه ، لأنه يدخل في الكفر بالطاغوت ، وبينه وبين حب الله ورسوله تلازم كلي لا ينفك عنه المؤمن ، فمن عصى الله بترك إظهار العداوة ، فهو عاص لله .

الدرر السننية في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول

فإذا كان أصل العداوة في قلبه ~~منه~~ حكم أمثله من العصاة ، فإذا انضاف إلى ذلك ترك الهجرة ، فله نصيب من قوله تعالى : { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم } الآية [النساء : 97] لكنه لا يكفر ، لأن الآية فيها الوعيد لا التكفير .

وأما الثاني : الذي لا يوجد في قلبه شيء من العداوة فيصدق عليه قول السائل : لم يعاد المشركين ؛ فهذا هو الأمر العظيم ، والذنب الجسيم ، وأي خير يبقى مع عدم عداوة المشركين ؟ والخوف على النخل والمساکن ، ليس بعذر يوجب ترك الهجرة ، قال تعالى : { يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون } الآية [العنكبوت : 56] .


وأما : ما كان في دار الإسلام ، ولا تعلم أصل الدين ولا قواعده ، ولأجل الجهل بها ، صار يعزر ويوفر ، أعداء الدين ؟ **فالجواب أن يقال :** إن أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيماً ، وتفوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان ، إذا كان أصل الإيمان موجوداً ، والتفريق والترک ، إنما هو فيما دون ذلك من الواجبات ، والمستحبات .

وأما عدم الأصل ، الذي يدخل به في الإسلام ، وأعرض عن هذا بالكلية ، فهذا كفر إعراض ، فيه قوله تعالى : { ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس } الآية [الأعراف : 179] . ولكن عليك أن تعلم : أن المدار على معرفة حقيقة الأصل ، وحقيقة القاعدة ، وإن اختلف التعبير واللفظ ، فإن كثيراً يعرف القد والقاعدة ، ويعبر بغير التعبير المشهور ، وتعزيرهم وتوقيرهم كذلك ، تحته أنواع أيضاً ، أعظمها رفع شأنهم ، ونصرتهم على أهل الإسلام ومبانيه ، وتصويب ما هم عليه ، فهذا وجنسه من المكفرات ، ودونه مراتب من التوقير بالأمور الجزئية ، كلياقة الدواة ونحوه .

وأما قوله لأبي شريح ، فليس فيه ما يدل على تحسين الباطل ، والحكم به ، بل ذكروا وجوهاً متعددة في معنى ذلك ، كلها تفيد البعد والتحریم لمثل فعل البوادي ، ومن أحسن ما قيل : أن هذا تحسين لفعل صدر في الجاهلية ، وإذا جاء نهر الله ، بطل نهر مَعْقِل .

وسئل : عن يخالط أهل بلده ، ويرجو بها أن يجيئوه إلى الإسلام ... الخ ؟

فأجاب : أما الرجل الذي يخالط أهل بلده ومحلته ، ويرجو بمخالطتهم أن يجيئوه إلى الإسلام ، وإلى السنة ، ويتركوا ما هم عليه من شرك ، أو بدعة ، أو فواحش ، فهذا يلزمه خلطتهم



ودعوتهم , إن أمن الفتنة , لما فعي ذلك من المصلحة الراجحة , على مصلحة الهجر , والاعتزال , ورؤية المنكر , إذا رجا بها إزالته , وتغييره , وأمن الفتنة به , ولم يمكن تحصيل الدينية إلا بذلك , فلا حرج عليه , بل ربما تأكد , واستحب .

وبلغني : أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله , كان يخرج إلى عسكر التتار , لما نزلوا الشام المرة الأولى حول دمشق , ويجتمع بأمرها , ويأمرها وينهاه , ويرى في خروجه عندهم أشياء من المنكرات , وقد أراد بعض الأفاضل , ممن صحبه في إحدى تلك المرات , أن ينكر على جماعة منهم , ما رأوه يدور بينهم , من كاسات الخمر , فقال له الشيخ لا تفعل , إنهم لو تركوا هذا , لزداد شرهم على المسلمين وجرمهم . وقال تعالى : **{ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس }** الآية [الأعراف : 179] .

وأما البداءة بالسلام , فلا ينبغي أن يبدأ الكافر بالسلام , بل هو تحية أهل الإسلام , لكن إن خاف مفسدة راجحة , أو فوات مصلحة كذلك , فلا بأس بالبداءة , لاسيما ممن ينتسب إلى

الإسلام , ولكن يخفى عليه شيء من أصوله وحقوقه , وقد كان يأتي المشركين من العرب , في منازلهم , أيام الموسم , ويدعوهم إلى توحيد الله , وترك عبادة ما سواه , وأن يقولوا لا إله إلا الله , ويتلو عليهم القرآن , ويبلغهم ما أمر بتبليغه , مع ما هم عليه من الشرك والكفر , والرد القبيح لما في ذلك من المصلحة الراجحة , على مصلحة الهجر والتباعد .

والهجر : إنما شرع لما فيه من المصلحة وردع المبطل , فإذا انتفى ذلك , وصار فيه مفسدة راجحة فلا يشرع , ومن تأمل السيرة النبوة , والآثار السلفية , يعرف ذلك ويتحققه , وقد أمر الله بالدعوة إليه على بصيرة , قال تعالى : **{ قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني }** الآية [يوسف : 108] وقال تعالى : **{ وجاهدوا بالله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج }** الآية [الحج : 78] .

والجهاد بالحجة والبيان , يقدم على الجهاد بالسيف والسنان , وقد مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين , والمنافقين , واليهود , وفيه عبد الله بن أبي رأس المنافقين , فسلم , ونزل عن دابته , ودعاهم إلى الإسلام , وذلك حين ذهب إلى سعد بن عبادة يعوده في منزله , والقصة مشهورة .

وكثير من العلماء : يتلى بخلطة هذا الضرب من الناس ، لكنه يكون مباركاً أين ما كان ، داعياً إلى الله مذكراً به ، هادياً إليه ، كما قال عن المسيح عليه السلام : { **وجعلني مباركاً أين ما كنت** } الآية [**مريم : 31**] أي داعياً إلى الله مذكراً به ، معلماً بحقوقه ، فهذه هي البركة المشار إليها ، ومن عديمها محقت بركة عمره ، وساعاته وخلطته ومجالسته ، ونسأل الله العظيم لنا ولكم ، علماً نافعاً ، يكون لنا لديه يوم القيامة شافعاً .

وله أيضاً رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى جناب الشيخ : محمد بن إبراهيم بن عجلان ، حفظه الله من طوائف الشيطان ، ورزقه الفقه في السنة والقرآن ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
وبعد : فأحمد الله إليه ، وأثنى بنعمة عليه ، والخط وصل ، وما ذكرت من التنبيه على ما تضمنته السورة الكريمة ((سورة العصر)) فقد سرني ، وقد عرفت ما قال الشافعي رحمه الله ، لو فكر الناس فيها لكفتهم ، قلت : لأنها تتضمن الأصول الدينية ، والقواعد الإيمانية ، والشرائع الإسلامية ، والوصايا المرضية ، فتفكر فيها ، وأعلم : أنك نبهتني بها على إعلامك ، ببعض ما تضمنته رسالتك لابن عبيكان .

وقد كتب حين رأيته ما شاء الله أن أكتب ؛ ونهيت عن إشاعتها خوفاً منك وعليك ، ولكن رأيت ما الناس فيه من الخوض ، ونسيان العلم ، وعبادة الهوى ، فخشيت من مفسدة كبيرة ، برد السنة والقرآن ، والدفع في صدر الحجة والسلطان ، وقررت فيها : أن ما كتبه ونقلته ، من آية أو سنة ، أو أثر ، فهو عليك لا لك ، لأنه يدل بوضعه ، أو تضمنه ، أو التزامه ، على البراءة من الشرك وأهله ، ومباينتهم في المعتقد والقول والعمل ، وبغضهم وجهادهم ، والبراءة من كل من اتخذهم أولياء من دون المؤمنين ، ولم يجاهدهم حسب طاقته ، ولم يتقرب إلى الله بالبعد عنهم ، وبغضهم ومراغمتهم .

الدرر السنينة في الأجوبة النجدية

الجزء
كتاب الجهاد

القسم
الأول


وأكثر نصوصك التي ذكرت ، **ذات فضل على ذلك** ، كقوله تعالى : { **واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا** } . [**آل عمران : 103**]
والآية التي قبلها ، والآية التي بعدها ، وما ذكره ابن كثير هنا ، كل نص فيما قلناه ، وقد بسطت القول في ذلك .
وكذلك كل أحاديث السمع والطاعة ، والأمر بلزوم الجماعة ، نص فيما قلنا ، عند من فقه عن الله ورسوله ، وما ذكرت من استعانته بابن أريقط ، فهذا اللفظ ظاهر في مشاققة قوله ، في حديث عائشة ((إنا لا نستعين بمشرك)) وابن أريقط أجير مستخدم لا معين مكرم .

وكذلك قولك : إن شيخ الإسلام ابن تيمية استعان بأهل مصر والشام ، وهم حينئذ كفار ، وهلة عظيمة ، وزلة ذميمة ، كيف والإسلام إذ ذاك يعلو أمره ، ويقدم أهله ، ويهدم ما حدث من أماكن الضلال ، وأوثان الجاهلية ، ويظهر التوحيد ويقرر في المساجد والمدارس ، وشيخ الإسلام نفسه يسميها بلاد إسلام ، وسلاطينهم سلاطين إسلام ، ويستنصر بهم على التتر ، والنصيرية ونحوهم ، كل هذا مستفيض في كلامه ، وكلام أمثاله ، وما يحصل من بعض العامة والجهال ، إذا صارت الغلبة لغيرهم لا يحكم به على البلاد وأهاليهم .

وكذلك ما زعمته ، من أكابر العسكر أهل تعبد ، أو نحو هذا ، فهذه دسيسة شيطانية ، وقاتك الله شرهاً وحماك حرها ، لو سلم تسليماً جدلياً ، فابن عربي ، وابن سبعين ، وابن الفارض ، لهم عبادات وصدقات ، ونوع تقشف وتزهد ، وهم أكفر أهل الأرض ، أو من أكفر أهل الأرض ، وأين أنت من قوله تعالى { **ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون** } [**الأنعام : 88**] وقوله تعالى : { **ولقد أوحى إليك وغلَى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين** } [**الزمر : 65**] .

وأما إجازتك الاستنصار بهم ، فالنزاع في غير هذه المسألة ، بل في توليتهم وجليهم ، وتمكينهم من دار إسلامية ، هدموا بها شعار الإسلام ، وقواعد الملة ، وأصول الدين ، وفروعه ؛ وعند رؤسائهم قانون وطاغوت ، وضعوه للحكم بين الناس ، في الدماء والأموال ، وغيرها ، مضاد ومخالف للنصوص ، إذا وردت قضية ، نظروا فيه وحكموا به ، ونبذا كتاب الله وراء ظهورهم .

وأما مسألة : الاستنصار بهم ، فمسألة خلافية ، والصحيح الذي عليه المحققون : منع ذلك مطلقاً ، وحجتهم حديث عائشة ، وهو متفق عليه ، وحديث عبد الرحمن بن حبيب ، وهو حديث صحيح مرفوع ، اطلبهما تجدهما عندك من النصوص ، والقائل بالجواز ،



احتج بمرسل الزهري ، وقد عرفنا ما في المراسيل ، ، اطلبهما
تجدهما عندك من النصوص ، والقائل بالجواز ، احتج بمرسل
الزهري ، وقد عرفت ما في المراسيل ، إذا عارضت كتاباً أو سنة .
ثم القائل به شرط : أن يكون فيه نصح للمسلمين ، ونفع لهم ،
وهذه القضية فيها هلاكهم ودمارهم ، وشرط أيضاً : أن لا يكون
للمشركين صولة ودولة يخشى منها ، وهذا مبطل لقولك في هذه
القضية ؛ واشترط مع ذلك : أن لا يكون له دخل في رأي ولا
مشورة ، بخلاف ما هنا ، كل هذا ذكره الفقهاء وشرح الحديث ،
ونقله في شرح المنتقى ، وضعف مرسل الزهري جداً ، وكل هذا
في قتال المشرك للمشرك مع أهل الإسلام .
وأما استنصار المسلم بالمشرك على الباغي ، فلم يقل بهذا إلا
من شذا واعتمد القياس ، ولم ينظر إلى مناط الحكم ، والجامع
بين الأصل وفرعه ، ومن هجم على مثل هذه الأقوال الشاذة ،
واعتمدها في نقله وفتواه ، فقد تتبع الرخص ، ونبذ الأصل المقرر
عند سلف الأمة وأئمتها ، والمستفاد من حديث الحسن ، وحديث
النعمان بن بشير ؛ وما أحسن ما قيل :

والعلم ليس بنافع أربابه ما لم يفد نظراً وحسن تبصر
وفي رسالتك مواضع أعرضنا عنها ، خشية الإطالة ، هذا كله من
التواصي بالحق والصبر عليه ، وإن لام لائم ، وشنا شائئ ؛ ولولا ما
تقرر في الكتاب والسنة ، وإجماع الأمة ، من تفصيل الحكم في
المخطئ والمتعمد ، لكان الشأن غير الشأن ، والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل ، وصلى الله على محمد .